ماشاء الله لا حول ولا قوة الا بالله

از تازہ افادات افاضل اجل ثانی معلم اول سلک کمالخ علوم شرح مطالع فہوم تحریر طبعی سمیع لوذعی مولانا الحافظ محمد حسن سنبھلی

سواطع الالہام علی المولوی حسن فی القول الاسفط فی حل المولف البسیط

باہتمام صاحبزادہ محمد عبدالرحمن حاجی محمد روشن خاں مغفور و تربیت یافتہ خدمت برادر اعظم محمد مصطفےٰ خان مبرور

در مطبع نظامی واقع کانپور محلہ مصطفےٰ گنج مطبوعہ گردید

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى جعل المسلم سلما فى الجدل وخاطب بالبرهان الذى ليس له امكان نظير وبدل والصلوة
على اكرم الرسل وسيد النبل وعلى اله واصحابه الخلص الكمل وبعد يقول العبد المنوى المحزن المملو
بالحزن المكنى بالشجن محمد حسن بن محمد نظم مور حسن الاسرائيلى نسبا والسنبلى مسكنا و
الحنفى مذهبا الازهرى عدة وريقات فى التحقيقات والتحصيلات المتعلقة بشرح السلم للملوى
محمد حسن السهالوى من مشاهير مقاماته ومعارك تصوراته اوردت فيها ما خطر ببالى وفطر
لبالى فاوزعها على عدة مقامات **المقام الاول** فى امتناع تركب الواجب سبحانه ذهنا
وخارجا وقبل ايراد ما اورده الشارح تمهدا ولا عدة مقدمات ليرتفع الاوهام ويرتفع على عرش
الافهام ما اراده ورام **المقدمة الاولى** ان الشارح فى مقام التحقيق ليس من الذين
تقلدوا بقلائدهم فلا يقلد زيدا ولا عمرا وليس عليه حجة قول المحقق وابن سينا ولا اقوال المشائية
والاشراقية حتى يجب عليه الايمان بقولهم فلا يرد عليه الا ما اثبته برهان او حققه بيان
الثانية ان المقصود المطموح اليه بالنظر هنا هو نفى الاجزاء الحقيقية التى يتالف بها الحقيقة
الواجبة وبها قوامها لا الحقيقة وتالفها وهى داخلة فيها حقيقة بحسب الواقع لا بحسب فرض
العقل وتحليل الذهن او اعتبار المعتبر من غير تجزية واقعية وقسمية او تاليف بحسب نفس
الامر فان ابطال الاجزاء التحليلية العقلية او المقدارية جعله الشارح غريبا عن هذا المقام

مما لا يمسه المقصود على انه مستصعب جدا بالبرهان القطعي فالاجزاء الحقيقية اما اجزاء خارجية فقط على تقدير التركيب التحليلي في الاجزاء الذهنية فيما بطلانها تبطل واما اجزاء خارجية وذهنية جميعا على اختيار التركيب الاتحادي والانضمامي

الثالثة ان كلام الشارح ههنا انما يبتني على ما هو محقق عنده من التركيب الانضمامي فيكون كل من الاجزاء الخارجية والذهنية اجزاء حقيقية فلا تعرض بابطال كلا الشقين بناء على ظهور بطلان مذهب التحليل عنده وليس ينبغي عليه في معنى كلامه على ايضاح المعنى ههنا بانه اي مذهب اختير لا يذهب اصل المقصود عن ايدينا سواء جعلت الذهنية اجزاء حقيقية او لا فعلى الاول نتصدى لابطالها وعلى الثاني لا تضر بنا في هذا المقام **الرابعة** ان الاجزاء الخارجية والذهنية قد تطلقان على معنى الاجزء المتميز المحمول والاجزاء المحمولة كما هو الاصطلاح الشائع وقد تطلقان على ما انخرط بنحو الوجود الخارجي وما انخرط في التركيب في نحو الوجود الذهني كما اشار الى هذين الاطلاقين الشارح في عدة مقامات من شرحه وعلى هذا الاخير الحق الاجزاء الخارجية والذهنية ولو سلم انتفاء الاطلاق الاخير فلا ضير فيه فانه اطلاق لغوي لا حاجة فيه الى الصناعة **الخامسة** ان المقام مقام شرح قول المصنف انه بسيط ذهنا وخارجا على منهج يسلكه وهو في مثل بتلازم التركيبين وانه لا فرق بين الاجزاء الخارجية والذهنية بالمعنى الاول ايضا بحسب الاعتبار كما يشير اليه في حواشي مباحث الالهيات وعلى هذا فالاجزاء الذهنية من الجنس والفصل هي بعينها الخارجية من المادة والصورة الموجودتين بوجودين وعلى هذا بناء كلام الشارح في مباحث الكليات والاقاين العلية والمعلولية الحقيقيتان الواقعيتان وبعد هذه المقدمات تتقول لمحصل كلامه ههنا ان الاجزاء الواقعية الجزئية لا المفروضة الجزئية في اي ظرف جدت وباي اعتبار لوحظت لا تنسلخ عنها الذات اصلا كما يشهد به الفطرة بعد تصور القوم والمتقوم وهذه الاجزاء الحقيقية المتكافية ههنا الماهيات في انفسها داخلة في الحقيقة وبها القوام والتألف تكون لا محالة متغايرة الوجود ومغايرة الوجود للكل وان اعتبرت في نحو من الملاحظات العقلية والاعتبارات الذهنية كاخذها لا بشرط شيء ماخوذة من حيث الاتحاد فيما بينها ومع الكل في الوجود ومتصادقة محمولة عليه بالحمل الشائع في هذه المرتبة للاتصاف بالتغاير والجزئية والعلية والتقدم وامثالها لكنها في حد انفسها في مرتبة عدم تلوثها بهذه الاحاطة للتعملات تكون اجزاء حقيقية وبحكم هذه الجزئية الواقعية متغايرة مغايرة الكل في الوجود وعلالا له اما وجودا ومتقدمة عليه بالطبع ومن الظاهر ان هذه الاجزاء هي عين تلك المنخرطة في سلك ذلك الاعتبار الموجد فابطالها ابطالها وهذه العلية في الاجزاء ناسخة لكون الواجب واجبا الوجوب كونه معلولا متأخرا عن العلة على التقديرين فيصير ممكنا مفتقرا الى العلة لا واجبا وبعد ملاحظة هذا الملخص مع ملاحظة ما اسلفنا من مقدمات هذا المضمون لا يرد عليه ما اورده بعض النظار في غلبة غضبه على الشارح ثم لا يرد ايضا ما اورده الشارح على دليل القاضي في شرحه المسلم بانه على تقدير كون الاجزاء واجبات لا يلزم الا تعدد الواجب وعدم تحصل حقيقة الواجب بناء على ان الحقيقة المحصلة لا بد في اجزائها من علاقة الافتقار وافتقار الواجب الى غيره ممتنع لافضائه الى امكانه واللازم الاول غير مستحيل عند النظار الحكمي لعدم قيام الدليل القطعي على امتناع التعدد والثاني غير لازم لان الحقيقة المحصلة غير موقفة

نحصول على علاقة الافتقار لجواز ان يكون بين اجزائها علاقة غير افتقارية تهما يحصل الوحدة الواقعية الحقيقية في المجموع
عليه آثار غير آثار الاجزاء المأخوذة في مرتبة كل واحد واحدا وفي مرتبة الكثرة معزولة عن التركيب والاجتماع الواقعي قلت لا يراد
على الاول لانا افقهه اما اولا فلانه ايراد محمد ومن عند نفسه ثم يراد عليه ولم يتعرض له القاضي اصلا واما ثانيا فلان
امتناع التعدد قد قامت عليه براهين قطعية كثيرة مبسوطة في الحكمة والكلام حتى ان برهان التمانع ايضا وان اشتهر
انه اقناعي فهو عند الاصحاب حجة قطعية على ما هو الوارد اليه واما ثالثا فلان الجزم بامتناعه مما يجب على العالم ايضا
ويحصل لهم بعد نظر وتامل فهو كسبي قريب الى الفطري حتى ان اهل الشرع عن آخرهم ذهبوا الى ان من لم يبلغه الدعوة اليه وحصل
له مدة التامل بنحو اذا مات موحدا والا فلا ان المسلمات الاتفاقية مما لا يجترئ على الكلام فيها لا سيما في مقام الخطب
الخطابية واما الايراد على الثاني فهو ايضا مما لا احصله لان ملخصه على ما يسنح لخاطري ان تحصل الحقيقة المحصلة لا يتصور
من دون تركيب واجتماع واقعي بين الاجزاء فلا يخلو اما ان يحصل التركيب والاجتماع الواقعيان من تلقاء اقتضاء ذات احد الاجزاء
ذات الآخر بالاجتماع معه واما ان يحصل من قبل العوارض واما ان يحصل من جانب منفصل الخارج القاسر على الجمع والتركيب كما
في المركبات الصناعية ولا يخرج عن هذه الثلثة قال الثالث باطل لانه لا قاسر في الواجبات والا لاحتاجت اليه في التيام الحقيقة
الواجبية وتقومها وهو اقوى من الاحتياج في الوجود فتصير ممكنة والثاني ايضا باطل لان صفات الواجب عين ذاته بالبرهان القطعي
عند الشارح ايضا ولا يتوقف على توحيد لانه يلزم تقدم العوارض في الوجود على تحصل ذات المعروض وتقومه وهو افحش
فتعين الاول وهو عين علاقة الافتقار لانه الاقتضاء الذاتي من تلقاء نفس طبيعة احدهما من حيث الوجود او من حيث هي هي
لوجود الآخر بمعنى انه لا يوجد ولا يمكن ان يوجد بدونه لا نعم لو لم يقتض ذات احدهما ذات الآخر في الوجود كانت منفصلة او
متقارنة غير مركبة ولا مجتمعة اجتماعا يعتد به في الوحدة الواقعية وترتب الآثار فلا يتصور التركيب الحقيقي ولعل هذا هو مراد
ما اورده بعض الفضلاء ان العلاقة المفروضة اما مانعة عن وجود جزء بدون الآخر فهي الافتقارية او لا فهي مستغنية
يجوز انفراد كل منهما عن الآخر فهو كالتركيب من الانسان والحجر ومن لم ينظر فيه نظرا معان اورد عليه بما لا يرد عليه وهو مبني
على عدم التدبر الكامل في سنخ مرامه واما ابطال القاضي للاجزاء التحليلية المقدارية للواجب فهو اجدر واقمن بمقام
التنزيه والتقديس عن جميع سمات الحدوث والامكان وما اورده الشارح من انه لا تعلق له بالمقصود ولا دخل له في اثبات
المطلوب الذي هو ابطال الاجزاء الحقيقية فبعيد عن فهم المرام اما اولا فلانه ليس غرضه انه مقتضى قوله لا يحد وانه
يحد بالاجزاء التحليلية حتى يفتقر الى ابطالها بل مرامه ان الغرض المسوق له الكلام ههنا مما يتعلق به من حيث تعلق
القصد بكمال التنزيه من حيث التباعد به عن شوائب التركيب تبعا تاما واما ثانيا فلان من جوز التحديد بالاجزاء
الخارجية يجوز ان يجوزه بالتحليلية ايضا لانها ليست اختراعية وفرضية محضة بل لها احكام واقعية وكونها حاصلة
الفعلية بالتحليل لا بغيره لا يمنع التحديد لان الجنس والفصل ايضا من الاجزاء التحليلية عند القائلين بالتركيب التحليلي
لا وجود لها الا بعد التحليل ولذا قيل انها اجزاء للحد لا للمحدود وعلل عليه القاضي بانها بين صرافة القوة ومحوضة الفعل
وحاصله انها ليست لها فعلية محضة وما يثبت للواجب بل ما يمكن ثبوته له يجب ثبوته له فهو واجب الفعلية وليس

غرضه ان عدم فعليتها يستلزم عدم فعلية الواجب نفسه حتى يرد انه لا ينافي وجوب الكل او فعليته وهذا عجيب من اهل الفهم
مع عبوره على مختصرات الالهيات ومطولاتها واعجب منه ما تعرض له الشارح من ابطال التحليلية للغير المقدارية الخ
ولا تبطل الا اذا ثبت امتناع كون بسيط منشأ لانتزاع امور متكثرة وهو جائز بل واقع كما يشاهد في دوائر الكرة وصفات
الواجب قلت لم يتعرض له القاضي اصلا بل للمقدارية كما يشير اليه قوله وايضا هو لذوات هيولانية وأورد عليه الشارح
بانها لا تبطل الا ببطلان جسميته تعالى ولم تبطل ببرهان قوي قلت ابطالها لا يتوقف على ذلك لا على مذهب من يقول بالكثرة
التحليلية بالمعنى الآخر في الاجزاء الذهنية اي بمعنى كون البسيط منشأ لانتزاعها واما بالمعنى المشهور القائل به الجمهور
بوجود الكل بالطبع فلا علا ان امتناع كونه منشأ لها بين من غير مرية اذ المنشأ علة مستقلة لصحة الانتزاع فما لم يعتبر
معه الجهات المختلفة لم يصح منه انتزاعات امور مختلفة ثم ينقل الكلام الى تلك الجهات من جهة الدخول والخروج و
ينتهي الى الدخول فيلزم التركيب فيما ابطال جسميته تعالى فلم يثبت بلسان الشرع صراحة بل ببراهين قاهرة في علم الكلام
كيف وقد اعترف الشارح اولا بامتناع كونه كما ومتكما على شرح قوله لا يحله الجسم لا يمكن بدون ذلك علا ان ذلك
باطل بما ابطله القاضي من انه يلزم له ما ليس له فعلية محضة وبانه يلزم ان يكون مادية او على تجرده ادلة قطعية وبان الحكم
مستلزم للاستدلال للمستلزم للتجزي ولو وهما او فرضا فيلزم الاحتياج اوامكانه بالنظر الى تعدد ها وفعليتها ولو بعد
القسمة ولا يبطل بما قيل انه يحتاج الى الكم والكم غيره فيكون ممكنا لجواز ان يكون كمه عين ذاته كما هو شان سائر صفاته
علا انه يلزم مثل هذا الامكان على المتكلمين القائلين بزيادة صفاته بانه يحتاج الى غير القائم به لان الموصوف يحتاج الى
الصفة في الاتصاف علا ان المتكلم لا يحتاج الى الكم بل الامر بالعكس لقيامه به والموجب للامكان هو الاحتياج في الوجود
لا مطلقا **المقام الثاني** في عدم تصوره سبحانه بالكنه ويكنهه والحق ان التصور بوجه اتم ليس علما اصلا لان علم
الشيء لا يتصور الا بحصوله في الذهن حقيقة او بالتوجه اليه وآذا انتفى كلا الوجهين للعلم بانتفاء العينية والمرآتية انتفى
العلم فالعلم بالكنه محتو على حصول الحقيقة لحصول عينه الذي هو الذاتيات باجمعها وعلى التوجه اليها لوقوعها مرآة
لملاحظة الماهية والعلم بكنهه في المركب له صور ثلث احدها ان يحصل الماهية المجملة بنفسها في الذهن من غير تفصيل
وتأتيها ان يحصل ذاتياتها من غير كونها مرآة لها وتحصل عما لا نفسها لا الذات وثالثتها تلك الصورة من حيث ان يعتبر حصولها عما للذات
فعلى الاولين يجتمع الحصول والتوجه في المعلوم وعلى الثالثة يتحقق الحصول نظرا الى العينية والعلم بالوجه محتو على الوجه
الثاني من العلم اي التوجه الى المعلوم بطريق المرآتية سواء وقعت العرضيات مرآة لملاحظة معروضها او بعض الذاتيات مرآة
لملاحظة الذات فعلى الاول يتحقق الاتحاد بالعرض في الوجود وعلى الثاني بالذات لان بعضا ليس لها عينية بالذات من حيث
تمامية الحقيقية وكمال التقوم في تحصل الماهية والعلم بوجهه ليس فيه شيء من الوجهين الا ان يقال حصول العرضي
او بعض المقومات من حيث انه ليس عينا للماهية حصول بالعرض للحقيقة فتحقق احد الوجهين ولو بالعرض فهذا يفيد
انه علم بوجه ما وصحة ما ذكرنا ظاهر المضبط وما في بعض عبارات المحشين من الخلط وقلة التدبر هذا على مذهب
السيد الزاهد واما على ما هو التحقيق عندنا من مذهب الجمهور ان مجرد التوجه غير كاف للعلم بل لا بد من حصول صورة

غير حاصلة فلا يحصل العلم بالمرآتية في شيء من انحائه بل هذه الصورة المفصلة بعد التاليف والتفصيل تقع موصلة الى صورة مجملة هي ماهية مطلوبة ان كانت المفصلة ذاتيا تها والى المعروض من حيث هو معروض لا من حيث حقيقته وطبيعته من حيث هي ان كانت عرضية ويجوز ايصال بعض الرسوم العرضية ايضا الى حصول حقيقة المعروض والمقام ليس مشهد بسط التحقيق ثم ما اختاره الشارح في علمه تعالى الاجمالي انه عين ذاته وجعل الخصوصيات الخاصة بالنسبة الى كل معلوم مناشئ تمايز العلوم في انفسها لا يخلو عن الخدشة اما اولا فلان المقرر عندهم المعلوم بالضرورة ان منشأ الانكشاف حقيقة وبالذات هو منشأ الامتياز بالذات اذ ليس التمايز الا بالكشف وهذان مفهومان متساويان فلو كان منشأ التمايز هو الخصوصيات حقيقة وبالذات كانت هي مناشئ الكشف ايضا بالذات ويجري فيها ما يجري في الانتزاعي وان كانت منشأ التمايز بالعرض بمنشئها الذي هو الذات لا بالذات وحقيقة ورد عليه ان الذات الواحدة لا يمكن ان يكون منشأ التمايز المستلزم للتكثر في مرتبة الامتياز وليس التكثر اصلا في الذات قبل انتزاع الخصوصيات التي لا يدور عليها الامتياز حقيقة ولو اختير ان منشأ الامتياز والكشف مجموع الذات والخصوصية ففيه اولا انه يبطل عينية العلم لذات الواجب بل يكون الواجب جزأه وثانيا ان مجموع الاعتباري وغيره اعتباري واما ثانيا فلان انتزاع امور متكثرة من ذات واحدة بسيطة غير متكثرة من كل وجه مستحيل كما عرفت والاستناد بدوائر المكرة وصفات الواجب غير مفيد لان المكرة ليست بسيطة من كل وجه بل لها امتداد صحح لانتزاع شيء دون شيء وصفاته ليست متكثرة بل كلها راجعة بعد الامعان الى وجوب الوجود فلم ينتزع منه الا وجوب وجوده المستلزم لتضمن كل كمال واما ثالثا فلان انما ان يحصل الامتياز بالفعل من تلك الخصوصيات او على الثاني يلزم الجعل لعدم الامتياز وعلى الاول يجب ان يكون منشأ الامتياز ايضا ممتازا بالفعل لانه ما به امتياز الغير فاذا كانت متمايزة بالفعل وجب ان تكون موجودة بالفعل على التمايز التام لمساوقة التقرر والتميز لان منشأ الامتياز لا بد ان يكون موجودا عند المميز حتى يميز بهما بين الاشياء واذا كانت موجودة كانت غير متناهية على حسب المعلومات فتبطل ببراهين ابطال اللاتناهي واما رابعا فلان هذه الخصوصيات اما ان تقع ما به الامتياز قبل الانتزاع او بعده على الاول ليست موجودة ولا متمايزة في نفسها فضلا ان تقع مبدأ لامتياز غيرها وعلى الثاني تكون منضمة الى المنتزع بالكسر فيرجع الى شق الانضمام واما خامسا فلان هذه الانتزاعي اما ان يكون منشأ الامتياز بحسب نفس مفهومه الانتزاعي فلا تحصل له الا بعد الانتزاع وبعده يصير منضما واما بحسب منشئه فيرجع الى احد الشقوق فان اختير انه الذات الواحدة فكونها منشأ الامتياز حقيقة وبالذات اول الكلام مما فر به الى اختراع الخصوصيات واما سادسا فلان تلك الخصوصيات ايضا معلومة فاما بالخصوصيات اخرى فيتسلسل او بانفسها فيكون علمها حضوريا لكونها مناشئ الامتياز لانفسها فهي مناشئ الكشف ايضا تساوق الكشف والامتياز فيرد عليه ما ورد على المقابل بان علمه بالممكنات حضوري وهي حاضرة عنده فهي علم بها واما سابعا فلان العلم اما ان يتوقف على وجود الخصوصية او لا على الثاني لا حاجة الى اختراعها وعلى الاول يكون علة الانكشاف مجموع الذات والخصوصية لا نفس الذات حتى يكون العلم عينه لان ما به الانكشاف ما يكون كافيا فيه ولا يرد عليه اي مذهب الخصوصية انه نسبة وتحققها فرع تحقق الطرفين لان النسبة فرع تعقل الحاشيتين لانا نتزاعها فرع تحققها والا فانت تعرف النسبة

السلبية وانت تعرف نسبة الامتناع الى الممتنع والامكان الى المعدوم الممكن وهكذا تعلقات وخصوصيات كثيرة بين المعلومات والموجود والمعدوم والبحث عن علم الواجب في تحقيقنا فيه قد استوفيناه في تحقيقات متعلقة بمعارك شرح السيد الزاهد على الرسالة القطبية

المقام الثالث في مبحث الجعل اعلم ان الشارح قد ران اثر الجعل البسيط ماهية لا بشرط شئ واثر الجعل المؤلف ماهية بشرط شئ ثم اعترض بانه على هذا لا يتعلق الجعل البسيط بالجزئيات فان كلا منها ماهية بشرط شئ لكونه ماخوذا مع الوجود والتشخص واجاب عنه بان هذا الخلط يتصور في الكليات نظرا الى وجود الطبائع وفي الجزئيات نظرا الى الوجود الخاص وكلا الخلطين يسميان بشرط شئ هو الوجود هذا كلامه في الجواب وقد حارت طبائع المحشين واضطربت كلماتهم وعباراتهم ومنشأ التحير ان الجعل البسيط لما تعلق بالماهية من حيث هي من غير ملاحظة ضم الوجود والماهية الكذائية لا تكون كلية اذ الجزئي لا يتحصل معناه الا باخذ الوجود والتشخص في الوجود فمتعلق البسيط لا يكون الا كليا فاقوى ما فهمه ارباب النظر ههنا انه بناء على ما حققه القائلين بان التشخص خارج عن الشخص معتبر فيه معروضا لا دخولا وانه عبارة عن الطبيعة المعروضة للتشخص باعتبار القيد والنسبة في اللحاظ لا في الملحوظ فالطبيعة نفسها وان كانت كلية لكنها جزئية باعتبار اللحاظ قلت هذا لا يسمن ولا يغني من جوع لان الطبيعة اذا لوحظت من حيث التقييد بالتشخص او المعروضية له لا تكون الا ماهية مقيدة معتبرة بشرط شئ اذ هذه المراتب الثلث لا يجب فيها ان يؤخذ القيد داخلا في الملحوظ كما عرفت في مرتبة الشئ المطلق والمراتب الثلث للماهية من حيث هي باخذ مراتب الحيثية ولان اثر الجعل المؤلف على ما صرح به الشارح اختلاط الماهية بالوجود وهو صادق ههنا اذ الماهية المعروضة له مختلطة به اذ لا معنى للخلط الا عروض الوجود للماهية سواء اعتبر تردد خول الوجود في مصداق المخلوط المقيدا وخروجه عنه ولان القائلين بالمؤلف ايضا اختار المحققون منهم ان الشخص ليس مجموعا مما بالهو الطبيعة من حيث التخصص بالتشخص بان يلاحظ التشخص عارضا للشخص معتبرا في لحاظه وعنوانه لا في معنونه ومصداقه فلو كان الخلط المعتبر ههنا بمعنى ان يوخذ القيد ايضا في مصداق المخلوط لزم ان لا يصدق الشخص عن الجاعل اي الجزئي بل امر آخر اعتباري هو مجموع الامرين لا مصداق له الا في تعمل العقل ولان لفظ الشرط المستعمل في هذه المراتب ايضا مشيرا الى ان القيد يوخذ خارجا عارضا للمصداق لا معتبرا داخلا فيه فمرتبة التقييد من غير دخول القيد في مصداق المقيد عين مرتبة بشرط شئ ولان اثر الجعل المؤلف على ما بسطوه في اسفارهم هو مرتبة الاتصاف الواقعي للماهية بالوجود اي هذا الانضمام الخاص الواقع بينهما وهذا الاتصاف واسطة وعلاقة واقعية توصيفية بين هاتين الحاشيتين ويأخذون الماهية في جانب الموصوف والوجود في جانب الصفة عند الملاحظة الافرادية والماهية في مقام الموضوع والوجود في مرتبة المحمول في اللحاظ الحكمي الذي يعتبرونه موصوفا موضوعا من هاتين الحاشيتين هو الذي يأخذه الاشراقية اثر الجعل بالذات فهو المعبر عنه بالماهية لا بشرط شئ على ما ذكره الشارح فلو كانت هي الماهية المعروضة للتشخص او الملحوظة معه يؤول الى الموصوفة به لم يمكن جعلها احدى الحاشيتين لانه لا يتصور اخذ الصفة في مفهوم الموصوف وتوصيف الموصوف بالشئ به مرتين اخريين ويرجع الى انه جعل الماهية الموصوفة بالوجود موجودة وهو كما ترى وبالجملة في هذا التوجيه مفاسد كثيرة غير عديدة بل الظاهر ان مقصود الشارحان

انّ الجعل البسيط في الكليات والجزئيات واحد هو نفس الماهية من حيث هي من غير اعتبار عروض الكلية والجزئية معها وكذا انّ الجعل المؤلف بالعرض تلك الماهية فاذا اعتبرت معها الوحدة المبهمة والوجود الأعمّ كانت كلية اى معروضة لهذه الوحدة والوجود والتعين النوعي وهذا مرتبة الخلط ويشترط شيء واذا قطع النظر عن هذا العروض والخلط وتعلق الوجود والوحدة بها من قبل الجعل بالذات او بالعرض كانت في المرتبة الاولى وهو مرتبة الاطلاق ولا يشترط شيء وتنزّل الى مرتبة التجريد والتعرية في اللحاظ لا في الملحوظ واذا لوحظ معها تعلق الوحدة الشخصية والوجود الخاص والتعين الشخصي كانت جزئية معروضة لهذه الامور وهو مرتبة الخلط ويشترط شيء واذا عرات الملاحظة عنه كانت في مرتبة لا يشترط شيء فهي لا كلية ولا جزئية وكلا الوصفين يعرضانها بعد مرتبة الخلط اذ لا كلي ولا بعد التعين والوجود في الاوصاف الخارجية فافهم وتأمل بالامعان في هذا الكلام فقد زلت الاقدام في هذا المقام وتصل الى المرام والحق ان التشخص او التعين نوعيا كان او شخصيا ليس زائدا عارضا للماهية من حيث هي وانما تتعين بانخراطها بتعلق نحو من الجعل بها فلو انخرطت بنحو منه من حيث هي مبهمة في ضمن جزئياتها فهي متعينة نوعا والا فهي متعينة شخصا بهذا الانخراط فهي من حيث هي هي ليست متعينة فيجوز ان تعتبر كلية اولا ومن حيث هي منخرطة بنحو منه كانت متعينة ومتشخصة بل هي عين التشخص فهو عينها لا غيرها وان حصل لها من جهة الانخراط وقد استوفينا مبحث الجعل ودلائل الجانبين وجرحنا عليها وتحقيقنا فيه في رسالة مستقلة لنا في هذا البحث

المقام الرابع في مقسم التصور والتصديق جعله السيد الزاهد الحصولي الحادث ثم صحح كون مطلق العلم مقسما لهما من حيث سراية احكام الافراد الى مطلق الشيء فثبت له الانقسام ولا انحصار وغرضه ان المقسم بالذات هو الحصولي الحادث والمقسم بالعرض اى بواسطة هذا الفرد هو مطلق العلم فلا يرد عليه ما اورده الشارح لان خروج فرد من المطلق عن الاقسام بينا في الانحصار المقصود هنا وذلك لان هذا الخروج انما ينافي الانحصار بالذات المتحقق في المقسم بالذات لا في المقسم بالعرض على ان الانقسام والانحصار ولو بالعرض انما يثبت للمطلق من حيث انه متحد مع الحصولي الحادث واذا لوحظ معه هذه الحيثية في سراية هذا الحكم لا يخرج عنها فرد اصلا وانما القديم والحضوري فرد ان المطلق لا من حيث انه متحد مع الحصولي الحادث وباختلاف هذه الحيثيات والجهات تختلف احكام المطلق ولا يلزم اجتماع المتنافيات فيه والعجب انه مع الوقوف على هذا السر اورد هذا الكلام على السيد ثم اورد عليه بما مر في حاشية شرح الواقع بان المقسم هو مرتبة الشيء المطلق وهو منافٍ لجعله مرتبة مطلق الشيء كما في حاشيته على شرح التهذيب وايضا معنى التقسيم بينا في ملاحظة وصف الاطلاق بناء على منافاة التقييد والاطلاق في العموم والخصوص والوحدة والكثرة قلت الاول عجيب جدا لانه جعل مطلق الشيء مقسما

بالعرض وكلامه له عليه في حاشية شرح المواقف وانما الكلام في مرتبة المقسم بالذات فلان الضرورة الداعية الى سراية الاحكام اضطرت لخصوص المقام الى جعل المقسم مطلق الشيء وليس هو المقسم الحقيقي بل هو الحصول الحادث الملحوظ في مرتبة الشيء المطلق عنده وأما الثاني فلعل غرض السيد ان الوحدة معتبرة في معنى المقسم كما صرح به الشارح ايضا في تعريف التقسيم وليست تلك الوحدة المعتبرة في مفهومه الا الوحدة المبهمة المعارضة للمطلق من حيث هو مطلق وعام وماهية كلية وقد يعبر عنها بالوحدة الذهنية ومطلق الشيء لا وحدة فيه بوجه لا كثرة فانه متحمل لجميع المراتب حامل لجميع المتضادات والمتنافيات وخال عنها فلا يصلح للقسمية بعد النظر في حقيقته ومفهومه الا الشيء المطلق وأما ثانيا فالاشتراك والاختصاص والاطلاق والتقييد والخصوص والوحدة والكثرة فمنفي بعد رفع ارتفاع الجهات يرتفع التنافي عن اصله فلا تنافي بين الوحدة الابهامية والكثرة التعينية والعموم الكلي والخصوص الجزئي لكمال ان الماهية الواحدة من حيث العموم والابهام كلية ومن حيث التعين والخصوص جزئية هذا وتحقيق الحق في باب حقيقة المقسم ومرتبته كان في رسالتنا المستقلة الفارسية المعقودة في تحقيق حقيقة الحصة في اثني عشر جزءا وقد تلفت من عنانا وكانت مشتملة على دقائق عميقة وأما تحقيق المقام في مقسم التصور والتصديق فهو في حواشينا على الملا المهدي حاشية غلام يحيى على شرح السيد الزاهد للرسالة القطبية وفي تحقيقات معارفها الشرح المذكور وفي رسالة مستقلة لنا في البعدية الذاتية والزمانية من الشرح المذكور

المقام الخامس في تنقيح قوله في السلم والحق انه من اجلى البديهيات فهم تنقيح حقيقته عسير ولنا في شرح هذا القول رسالة مستقلة مشتملة على تنقيح مبناه وتوضيح معناه بحيث يرتفع جميع ما يختلج في الصدور وكلام الشارح ههنا ليس مستقيما منتظما ولا لانسياق واحد اما اولا فلانه جعل عدم تعين المصداق العلم علة لامتناع الحكم بتعسر حقيقته مع ان الاختلاف فيه ليس علة لعدم تعينه عندا لمتكيف وقد صرح الشارح بانه قد تعين عنده وهو الحالة الادراكية وهي عنده امر وجداني لا يثبت بالدليل ولا يحتاج اليه حتى يقال انه حكم على امر لم يثبت بعد على ان هذا الحكم غير مستقيم اصلا اذا كان ثابتا في مقامه وهو كثير جدا في المصادرات والاصول الموضوعة والمقدمات المسلمة المثبتة في مقامها وليعلم ان التطرق هو التصديق بوجود الحالة لا التصور بكنهها وحقيقتها تفصيلا حتى لا يبقى العلم بها عسيرا فهي من حيث الوجود اجلى والظهور ومن حيث العلم بالكنه اخفى واعسر ثم الحالة ايضا ليست مصداق العلم مطلقا عنده بل مصداق علم الممكن بغير ذاته وصفاته ومصداقه في علم الواجب بذاته وغيره وفي علم الممكن بذاته ذاته وبصفاته عينها فكل مصداق له بوجوده ظاهر ضروري وعلم حقيقته متعسر وأما ثانيا فلان استعمال الحقيقة في معنى المصداق غير معروف وأما ثالثا فلان

ذات الواجب وذوات الممكنات والعقول وغيرها ليست من افراد المفهوم المصدري كما يظهر من كلام الشارح من اخذ الحقيقة بمعنى المصداق والافراد وانهما بمعنى واحد نعم هي مناشئ انتزاعه واما ثانيا فلانه خلط بين معنيي المصداق وهما الافراد ومنشأ الانتزاع وكلاهما متغايران حقيقة واحكاما على ان المصداق بمعنى منشأ الانتزاع لا يطلق عليه الحقيقة مطلقا فلا يطلق على الماهية انها حقيقة الوجود وعلى الانسان انه حقيقة الكلي او الكلية وعلى زيد الضاحك انه حقيقة الضحك ولما خامسا فلانه لا يصح القول على الاطلاق والكلية بان الانتزاعي حقيقته ما يحصل في الذهن كما تلمح به الشارح واوضح به كثيرا من شرحه وغيره اذ كل المنتزاع له حقيقة ولو اعتبارية وله عوارض وعرضيات كالعدد له عوارض وعرضيات كالزوجية والفردية والمباينة والمشاركة وله جنس هو الكم المنفصل وفصل تقومه طبيعته فتكون المنتزعات بسائط ومركبات مع عوارض وعرضيات وتكون بديهية ونظرية وتتعلق بها العلوم بالكنه وبكنهها وبالوجه فقد يحصل في الذهن عوارضها وعرضياتها دائما ولا يكون الحاصل في الذهن حقيقة الانتزاعي المرئي وانا رسالة مستقلة مشرحة في هذا التحقيق فتوكل شيء في العلم بكنهه بديهي على مذهب السيد الزاهد لا خصوصية فيه للانتزاعي وغيره وانما يكون الكلام في بداهة الشيء ونظريته عند العلم به بالكنه وبالوجه حتى يثبت بداهة العلم بكنهه عند ثبوت بداهة حصة الخاصة تلك العلم بالنور واما عند الجمهور فقد يكون العلم بكنهه ايضا نظريا ومما ذكرنا لك مشروحا ظهر عدم ورود ما اورده الشارح على القاضي في اثبات بداهة العلم ببداهة حصته ثم من العجائب تجشمه لهذا الاثبات مع هذه المعاناة الشديدة والمقاساة بالانجاة عن الجرح العديد مع انه من المعلوم وقد صرح به ايضا ان المعنى المصدري بديهي والى يعلمه البله والصبيان فاثبات بداهته بهذه الانظار الغائرة مع هذه النقوض الضائرة عجيب عن مثله **المقام السادس** في كون الاذعان من الادراكات او لواحقه والحق فيه ما ذهب اليه الشارح انه من الادراك واليه يلوح اثار رضى المصنف قريبة من التصريح فانحاء الانكشاف مختلفة لكل نحو منها علة هو العلم كالتخييل والشك والوهم والظن والجزم باقسامه الثلاثة فلا يلزم توارد العلل المستقلة على معلول واحد ولا اضمار ههنا على كلام الشارح الا في انه انكر كون الاذعان صورة حاصلة وفي استدلاله عليه بتفسير الصورة بالشيء الحاصل في الذهن من الخارج بعد حذف المشخصات وتجردها عن المادة تجردا تاما او ناقصا وذلك كان الكلام في الاول انه جعل الصورة شاملة للشبح في بحث بداهة العلم ونظريته ولا يعني بالشبح الا ما يكون كاشفا ومباينا للما ينكشف به وهو صادق على الاذعان والكلام في الثاني ان هذا التفسير صادق على المعلوم كما لا يخفى وانه لا يصدق على صور الكليات لانها تحصل في الذهن وليس لها تشخص حتى يحذف وانه لا يصدق على صور المعدومات اذ ليس لها حصول من الخارج وانه لا يصدق على علمنا الحصولي بالواجب اذ ليس هناك حذف التشخصات وانه لا يصدق على صور الجزئيات المجردة اذ ليس لها مادة حتى يجرد عنها والعلم بها حصولي وانه لا يصدق الا على حصول الحقيقة النوعية المعروضة للتشخص حتى يتصور حذفه عنها وتجردها عن عروضه لا على العلم بالوجه وانه لا يصدق على حصول العوارض المشخصة بصورها في الذهن لعدم تصور الحذف والتجرد هناك وان الظاهر ارجاع ضمير تجردها الى المشخصات ولا معنى ههنا لتجرد المشخصات عن المادة وان العلم بالتشخص الخارجي عندنا انما هو بحصول شبحه كما ذكرناه في امتناع

ترتب الواجب فهو صورة له لانه حصولي ولا معنى للحذف والتجرد ههنا وأن المعروض للذات المتشخص عند التشخص والمطابق معروضه
بالعرض كما ذكره في الامتناع المذكور قلت بل بعد الحذف هو الشخص فيكون هو الحاصل في الذهن عند مع انه يستحيله على انه
يلزم ان يكون المعروض شخصا من غير تشخص او يكون للشخص الواحد تشخصان وفيه مفاسد ومعاذير لا تحصى

المقام السابع في ان التصور والتصديق نوعان متباينان استدل عليه بتنافي اللوازم ولازم التصور
عموم التعلق بكل شيء ولازم التصديق خصوص التعلق بالنسبة او ما فيه النسبة الحاكية وأورد عليه بجواز كون اللوازم لوازم
صنفية لا لوازم الماهية وأجاب الشارح كونها لوازم الماهية على الضرورة لكن دعوى الضرورة في محل النزاع لا تسمع ويجوز ان
يكون التصديق ماهية صنفية تقتضي التعلق بالنسبة من تلقاء اخذ القيد الغرضي فيه ولو في لحاظه كما ان الشخص يقتضي
التميز التام بملاحظة نفس معناه من غير ملاحظة امر خارج عنه وان كان هذا الاقتضاء ناشيا من قيد التشخص قلت من
العجب اعتبار التنافي بين استلزام النسبة وعدم استلزامها وعموم التعلق وخصوصه فان الانسان مسلزم لقوة الكتابة
والحيوان غير مستلزم لها فحالية قوة الكتابة لازمة للانسان وغير لازمة للحيوان وخصوص التعلق بالفلك لازم للحركة الدائمة
وعموم التعلق لها ولغيرها لازم لمطلق الحركة فبهذا يلزم على ذلك البيان ان يكون بين الانسان والحيوان وبين مطلق الحركة
والحركة الدائمة تباين نوعي لا ان يقال ثبوت التباين كان معلوما ضروريا وانما المقصود اثبات كونهما نوعين للعلم
لكن لقائل ان يقول يجوز ان يكون العلم عرضا عاما لهما او لافراده ايضا وان يكون كلاهما خاصتين له وعرضيين لافراده
ولوازم كل منهما منافية للوازم الاخر كلوازم الضحك ولوازم الانسانية للانسان والفرس مع كونهما مندرجين تحت الماشي على ان لوازم
الضاحك من حيث هو ضاحك غير لوازم الكاتب من حيث هو كاتب مع كونهما عرضيين لنوع واحد وغير متباينين
مع ان لوازم الحبشي من حيث هو حبشي بنفس تصوره يعلم انها مخالفة للوازم الفرنجي والرومي من حيث هما كذلك بنفس
تصورهما مع كونهما صنفين للانسان لا نوعين متباينين فههنا لا وجه مما يتصور الا الاحالة الى الفطرية في هذا المعنى فافهم

المقام الثامن في بناء الشك المشهور في تباينهما على ثلث مقدمات اورد عليه الشارح بوجوب زيادة قولنا حصول
الا نفس عليهما ازعما منه بانه يجري الثلث على القول بالشبح ولا يلزم محذور قلت نعم يمكنك استخراجها تين المرتبتين
على القول بالشبح وكذا تسمية احدهما بالعلم والاخرى بالمعلوم من عند نفسك لكن ارباب الانشاح من هذا بمراحل
فان مناط الكشف عندهم ليس هو هذا النحو من الاتحاد والتغاير الاعتباري بل انما يدور ذلك على علاقة الشبحية
والتباين في الحقيقة والمحاكاة التصويرية فابتداع المرتبتين على هذا المذهب وتسمية نفس الشبح معلوما والشبح
القائم عليها من عند نفسك مثله كمثل ان تخترع المرتبتين في الشجاعة القائمة المنضمة الى نفسك في علمك الحضوري
بها احدهما نفس ماهية الشجاعة والاخرى الشجاعة من حيث القيام فهذا الابتداع لغو وبدعة سيئة لا تعلق له بالمذهب

المقام التاسع في تفسير المعلوم بالشيء من حيث الحصول في الذهن من حل الشك قلت المعلومية صفة
متفرعة على اخذ معنى الوجود في الموصوف ولو خارجيا او ذهنيا او لحاظيا والذاتي ما اعتراهم من الصعوبة
في اعتبار الوجود للمعلوم الواجب بالعلم الاجمالي وهذا الوجود المتفرع عليه المعلومية ليس هو الخارجي والا انتفى العلم

بانتفائه كما قاله بعض المحققة ولا الذهني لاصل الحاذي لحاذي الخارجي وهو في مرتبة القيام والتشخص لانه مرتبة العلم وهو الوجود
الذهني الظلي في مرتبة اللحاظ قبل القيام او بعده بالانتزاع او الوجود الاهي للطبيعة الكلية من حيث هي عين الوجود في الذهن
وكلتا المرتبتين من الوجود لا يساوقهما التشخص وانما يساوق الوجود الاصلي الطبيعي والخارجي ذهنيا كان او خارجيا ولو
لزمت المساواة مطلقا لزم التشخص في الكليات من حيث انها كلية موجودة في الذهن وفي المعقولات الثانية فكم
ان مرادهم في تفسير مرتبة المعلوم بالشيء من حيث هو هو ما ذكرناه لانفي جميع العوارض وانحاء الوجود بهذه الحيثية
بل نفي حيثية القيام عن اللحاظ وبهذا اندفع تحير الشارح واضطرابه في كلام المصنف وكذا اضطرابات المحشين ههنا

المقام العاشر في بحث الحالة الادراكية مناط تصحيح الشارح للحالة الادراكية وحملها على الصورة حملا عرضيا
هو حلولها في الذهن وقيامها به قياما انضماميا زعما منه ان مناط الحمل هو الحلول فقط لا الاتحاد في الوجود بناء على
وجود المعروض بدون العارض وكون المعروض جوهرا والعارض عرضا وخيل اليه انه هو مرادهم بالاتحاد في مقام
الحمل وكلامه في تحقيق الحمل مضطرب وفي حمل الحالة اشد اضطرابا فقد يظهر من ههنا حملها على الصورة مواطاة
ومن حواشيه الاخر انها بنفسها محمولة عليها اشتقاقا ومفهوما اي ما به الانكشاف محمول عليها مواطاة وانى
لا احصل ما حققه ههنا اما اولا فلانهم مصرحون بان المراد في الحمل هو الاتحاد في الوجود فحمل كلامهم على
الاتحاد الحلولي توجيه له بما لا يرضون به واما ثانيا فلانا لو سلمنا عدم التصريح في الحمل فهم قائلون بالتركيب
التحليلي وبالاتحاد الذاتي في الذاتيات والعرضي في العرضيات في الوجود واما ثالثا فلانه لو كان مناط الحمل هو
الحلولي فالحلول بالذات انما هو للمبادي فهي احق بان تحمل مواطاة على المعروض واما رابعا فلان المشتقات توخذ
فيها الذات اما تفصيلا او اجمالا منحلا او مفصلا اليها والى النسبة والمبدء فبقيامها يلزم قيام الشيء بنفسه واما
خامسا فلانه على هذا يلزم ان يقال الضاحك قائم بزيد لا انه هو هو اذ ليس القائم هو ما قام به باي اعتبار اخذ
واما سادسا فلان وجود المعروض بدون العارض ليس نافيا للاتحاد العرضي بل في الاتحاد الذاتي ايضا قد يوجد
المعروض دون العارض كالجنس بدون فصل معين واما سابعا فلان كون المعروض جوهرا والعارض عرضا لا ينافي
الاتحاد العرضي بل الجوهر والعرض قد يتحدان بالذات كالصورة العقلية الجوهرية واما ثامنا فلان الحالة غير محمولة على الصورة
مواطاة كما اعترف به في الحواشي الاخر فلا تكون عرضية لها واما تاسعا فلان مفهوم ما به الانكشاف كاشف عن حقيقة
الحالة فهو مفهوم حدي لها فلا يتصور حمله عليها دون حملها عليها فهو كمفهوم الحيوان والناطق للحقيقة المخصوصة
للانسان واما عاشرا فلانه لم يثبت حمل احد الحالين في شيء على الاخر والضاحك لا يحمل على مفهوم المتعجب بل على افراده
فهو حمل الحال على المحل وتحقيق الحمل سيأتي والحق في الحالة الادراكية انها مبدأ الانكشاف حقيقة في الممكنات في العلم
بذاتها وصفاتها واغيارها والعلم الحضوري ليس بشيء والصورة لو فرض وجودها في الذهن فما به الانكشاف تجوزا
بالواسطة في العروض كتحرك الجالس السفينة بالنظر الى المقارنة والمجاورة الخاصة بين الصورة والحالة بحيث تصح نسبة
هذا الوصف اليها ومزيد التحقيق مع تفصيل المقام وما لهما وما عليهما في حواشينا على لوامع الهدى وفي تحقيقات على مشرق

ل ٥٥ على هذا يلزم ان يكون الصورة قائمة ١٢

الرسالة التاسعة وغيرها المقام الحادي عشر في الخلط بين الحالة والصورة الجزئية المادية قد يختلج ان الحالة
في النفس والصورة في الحواس فاين الخلط وكيف الاتحاد فسلك الشارح في ازالته مسالك ثلثة الاول ما حققه سابقا في
العلم بالشخص الجزئي انه بحصول الحواس او بتشخص مماثل الخارجي فيحصل صورة الجزئي في النفس والثاني ان الحالة
باختيار ان الحواس ايضا مدركة والثالث وهو التحقيق عنده انه ليس الاختلاط ههنا بمعنى الحلول في محل بل بمعنى التعلق كما
الاذعان بالمخصوصية والالتفات بالجزئيات وما سبق انما هو في صور الكليات وليس في صورة الجزئي حمل مواطاة وانا
لا احصل شيئا منها اما الاول فاما اولا فلان المصير اليه غير راض بهذا التحقيق واما ثانيا فلان الكلام في الصورة الجزئية لا في صورة
الجزئي وان كانت كلية والحواس المختصة كلية واما ثالثا فلان الكلام في العلم الاحساسي والتخيلي وهذا العلم بالحواس والماهية
الكلية مع التشخص الذهني تعقلي كما ان علم الماهية الكلية وهو الصورة من حيث القيام اي المتشخصة تعقلي واما رابعا
فلان معلوم الصورة الكلية مع التشخص الذهني المماثل انما نفس الشيء من حيث هو اي الماهية الكلية وهو المعلوم حقيقة
فهو ليس صورة الجزئي بل الكلي واما العين الخارجي فهو معلوم بالعرض على ما حقق انه ينتفع العلم بانتفائه واما خامسا
فلان الصورة الكلية مع التشخص الذهني المماثل ليست متحدة مع معلومها الجزئي المادي بل هما متباينان وجودا
كزيد وعمرو والكلام كان مبنيا على اتحاد العلم والمعلوم بالذات واما سادسا فلان الحواس عرضية للجزئي فتكون
مغايرة له بالذات والكلام على اتحاد العلم والمعلوم في العلم بمعنى الصورة واما سابعا فلان الحاصل في الحواس عند
الاحساس ماذا اما الماهية الكلية تتشخص بالتشخص الحسي المماثل فالماهية الكلية مجردة فيلزم حلول المجرد في
المادي واما الحواس وهي كلية ايضا اذ هي غير التشخص الخارجي فيلزم ما لزم وهو خلاف الاجماع على امتناع حصول الكلي
في الحواس وهو ههنا محاذير كثيرة واما الثاني فاما اولا فلانه خلاف مرمى المصير واما ثانيا فلانه مذهب مرجوح مجروح مخالف
الضرورة العقلية واما ثالثا فلان الادراك من شان الجوهر المجرد واما الثالث فاما اولا فلان هذا ليس اختلاطا بل هو
تعلق محض لا يستحق ان يقال له خلط رابطي اتحادي كما ان بين الواجب والممكنات تعلقا ولا يقال له انه خلط او اختلاط
واما ثانيا فلان الاذعان ليس مختلطا او متعلقا بالمخصوصة وانما المختلط بها هو صفتها القائمة بها اي المذعنية واما
ثالثا فلان القضية من المعقولات الثانية لا تعرض الا للمعقول في الذهن فلا معنى لعدم وجود المخصوصة فيها واما رابعا
فلانها حكاية ذهنية ومتضمنة حمل وانتساب عقلي لا يتصور وجودها الا في الذهن واما خامسا فلانه يلزم ان لا يكون
القضية اصلا اما في الذهن فلما ذكر من عدم جزئها فيه واما في الخارج فلعدم جزئها وهو النسبة او المحمول ايضا
واما سادسا فلان جزأها ليس نفس العين الخارجي بل صورته العقلية الحاكية عن الخارجي ولذا قيل اجزاؤها اغيار
لا ذهنية وتلك الصورة في الذهن بالاضرورية واما سابعا فلان الحكم على الغائب ممتنع اذ لا بد من حضور المقضي عليه
ومن ههنا وجب تصور المحكوم عليه وحصوله في الذهن عند الكل واما ثامنا فلان نحو الانكشاف واحد في العلوم
الحصولية بالضرورة العقلية فلا معنى للتفرقة بين الكلي والجزئي واما تاسعا فلان الصورة لم يكن يقال لها العلم
لاجل العلم الحقيقي عليها حملا عرضيا فانه لا يحصل فاين معنى كون الصورة علما من غير خلط وربط اتحادي ولا حلول في محل

واما عاشرا فلانه لا معنى لقوله اذا صارت علما بمعنى الصورة العلمية ثم الصيرورة فى الجعل الاولى ممتنعة المقام الثانى عشر فى
ان البداهة والنظرية هل هما صفتان للعلم والمعلوم فنقول الشارح اولا ان وجود الطبيعة مقدم على وجود الشخص اما تقدما طبيعيا
كما فى الجسمية او تقدم استتباع صرف كعامة الطبائع وثانيا انه اذا ثبت بتقدم ترتب وجود الطبيعة على علتها على ترتب وجود
الشخص على علته وثالثا انبت حصر الكسب والاكتساب فى الطبائع بالاجمال على ان الجزئى لا كاسب ولا مكتسب فالمعلوم
طبيعة كلية يتقدم ترتبها على علتها الكاسبة والعلم الشخصى بترتب وجوده على كاسبه بواسطة الترتب الاول واسطة فى الثبوت
وبهذا ثبت كونهما صفتين لكليهما حقيقة والمعلوم منهما اولا قلت لى فيه خدشة اما اولا فلان وجود الشخص هو بعينه وجود
الطبيعة لكونهما متحدين ذاتا ووجودا فلا معنى للتقدم الطبيعى ههنا لان العلة ولو ناقصة يجب وجودها مقدما على معلولها
فلا بد من تغاير الوجود ولا يلزم تقدم الشئ على نفسه واما ثانيا فلان الوجود والتشخص متساوقان احدهما عين الآخر
عند نفس وجود الطبيعة فى مرتبة العلة لا بد لها من التشخص فهذا التشخص اما عين المعلول فيلزم التقدم المذكور او غيره فيلزم
التسلسل واما ثالثا فلان العلة من خواص الوجود على ما صرح به غير مرة فلو كان وجود الطبيعة مقدما كان غير وجود الشخص
فيلزم امتناع حملها عليه لتغاير الوجود واما رابعا فلان التحقيق عند الشارح ان التشخص عين الماهية على تقدير وجود المعلول
فيلزم علية الشئ لنفسه بتقدم وجود الطبيعة على الشخصية واما خامسا فلانه لا معنى للتقدم مع الاستتباع المحض
مع عدم علاقة العلية اذ لا تقدم زمانا وشرفا وغير ذلك وليس من السبعة الغير المشهورة فما معنى التقدم واما
سادسا فلانه لما ثبت بان الجزئى لا كاسب ولا مكتسب لم يسعه ان يقول ان الجزئى كاسب ومكتسب حقيقة والعلم
متصف بالبداهة والنظرية حقيقة وبالذات بمعنى نفى الواسطة فى العروض ولو كان بالواسطة فى الثبوت فالمقدمات فى
واد والمطلوب فى واد واما سابعا فلان المراد بالجزئى عندهم فى هذا القول هو الجزئى الخارجى لا الجزئى الذهنى ان الكلى المتشخص الذهنى
كما لا يخفى بالمراجعة اليه فلا تعلق لبحث هذا المقام بل التحقيق ههنا ان العلم بمعنى الصورة من حيث القيام وان كان متقدما
على علته اى المبادى الكواسب المعدة لوجوده بل الواقعة مسافة للانتقالات الفكرية المعدة له حقيقة من حيث ان
هذه المعدات حقيقتا وتوسعا نزلت فى النظر منزلة العلة المفيدة فى ترتب المعلول عليها كانه صدر منها لكن خصوص
هذا النحو من التعين والوجود الذهنى اى القيام ليس له دخل فى اقتضاء الترتب فى الكسب والاكتساب كما لا يخفى وانما تكون
هذه الامور ناشية عن خصوص التعين النوعى للماهية المعلومة لا مطلقا بل من حيث هى معلومة وتنكشف عند
الاذهان ولو سلم المدخلية نظرا الى اختلاف الاذهان فى الفكر والحدس فالمرتب على النظر المطلق الكلى من غير نظر الى خصوص
قيامه بذهن دون ذهن وان كان متعينا خاصا فى ذاته هو الطبيعة المعلومة وعلى النظر الجزئى بالقيام بالنفس
الشخصية هو العلم الجزئى لكن ترتب الجزئى باعتبار وجوده الطبعى جعلا مؤلفا او باعتبار تقرره الطبعى جعلا بسيطا وترتب
الطبيعة المطلقة بملاحظة وجودها الالهى او تقررها الالهى فى ترتب مطلق الطبيعة باعتبار وجوداتها او تقرراتها
الطبيعية فى ضمن افرادها المتحدة بها وباعتبار وجودها او تقررها الالهى ايضا وليس الامر كما قيل المرتب على الجعل او تاثير
العلة المفيدة هو نفس طبيعة المعلوم وعلى المبادى الكاسبة وجودها العارض المساوق للتعين والقيام بالذهن

وهو مرتبة العلم لان الجعل يتعلق بالكل والجزء جميعا والعلل الناقصة الغير الجاعلة ايضا تتعلق بنفس الماهية على مذهب الجعل البسيط لا باللوجود ولا اتصافا لا بالعرض هذا وبسط التحقيق في رسالتنا المستقلة في هذا الباب وغيرها

المقام الثالث عشر في برهان التضعيف والتطبيق والنضاعف وورد الشارح على التضعيف بان كل خارج من القوة الى الفعل لا نسلم كونه معروضا للعدد بل اذا كان متناهيا فان غير المتناهي لا يمكن الزيادة عليه فلو فرض عروض العدد له بطلت لاتقفية العدد قلت انى لا احصله اما اولا فلان عروض العدد لكل ما له فعلية بديهي فان التعدد والكثرة بالانفصال والتمايز من دون عروض العدد والكمية المنفصلة غير متصورا صلا واما ثانيا فلان ابطاء لاتقفية العدد عن عروضه لغير المتناهي الكمي غير ضار لاجراء البرهان بل هو برهان آخر قاطع لامتناع وجود غير المتناهي بحصله انه لو وجد عرضه العدد لامحالة وهو مستلزم لبطلان لاتقفية العدد واما ثالثا فلان التناهي واللاتناهي من عوارض الكم بالذات على اعتراف الشارح فبطل الجواب بان غير المتناهي من غير العدد لو وجد لكان عروض اللاتناهي له بالعرض في المنفصلات ولا يمكن تحقق ما بالعرض بدون ما بالذات فيلزم وجود عدد غير متناه بالذات كيف ولو صح هذا الجواب لم يمكن اجراء برهان التطبيق ايضا في المنفصلات مما قوى عليه اعتماده و لابرهان التضايف لانه كيف يفرض جملة غير متناهية من دون عروض عدد غير متناه بالذات له حتى يجري فيها البرهانان ثم اورد على القاضي في قوله بان الزيادة والنقصان من عوارض الكم من حيث التناهي نعم المساواة بمعنى عدم الانقطاع مسلمة في غير المتناهي لا ما هو معيار الزيادة والنقص وبداهة الكل اعظم من الجزء في غير المتناهي غير مسلم بان في الكل مرتبة ليست بازائها مرتبة في الجزء فالاعظمية بديهية مطلقا قلت غرض القاضي ان التساوي يطلق على معنيين الاول الاتفاق في صفة واحدة هو الامتداد والتمادي الى غير النهاية وليس هذا معيارا يتفرع عليه الزيادة والنقص والثاني الاتفاق في الكم يعني مساواتها المقدارين في الامتداد وهو لا يحصل الا بعد القطع من الجانبين وتصور المبدا والمنتهى والوسط مع انطباقه بجميعه على الاخر وهذا غير متصور في غير المتناهي فهو معيارا الزيادة والنقص وهذا بعد التامل الغائر حقيق بالقبول والكلية والجزئية الحقيقيتان ليستا متصورتين في غير المتناهي حتى يقطع بالاعظمية وانما التحقق فيه الظاهريتان المبنيتان على التساوي بمعنى الاتفاق في الوصف وذلك لا يجدي نفعا وانما هو النافع لو اثبت ان هذه المرتبة زائدة في الكل بعد مساواة جميع مراتب الجزء مساواة حقيقية كمية ولفظ الجميع ايضا لا يتصور ولا يستقيم في الذهن معناه الا بملاحظة الختم والانصرام كما لا يخفى بعد الاعتراف بانه لا نقاص من غير شوب بالا في عنساء

المقام الرابع عشر في الشك المشهور على افادة النظر الزام طلب المجهول وتحصيل الحاصل والقاضي خصه بالمطلوب التصوري بناء على تحقيقه ان الاذعان ليس ادراكا بل من لواحقه حتى يكون متعلقه معلوما بعد التعلق ومجهولا قبله فالنسبة لا تكون معلومة ومجهولة بالنظر الى تعلق الاذعان وعدمه حتى يتاتى بين كونها معلومة ومجهولة ويوضع على كل شق محذور والشارح لم يلتفت الى هذا البناء على تحقيقه في تخصيص الشبهة فاورد عليه في زعمه ما اورد وهو عجيب جدا ولو قررت الشبهة بان المطلوب اما حاصل فتحصيل الحاصل او غير حاصل فطلب غير الحاصل

محال لكان ذلك وجه في الجريان في التصديق لكن الاستحالة على الشق الثاني ملغاة محضة لاجلية ولا مبرهنة

المقام الخامس عشر في موضوع المنطق فالظاهر ان موضوعه المعقولات الثانية المالتي تشترط عروضها الوجود الذهني لعروضها المعقول الاول اذ المبحوث عنه فيه انما هو المعرف والحجة واقسامهما واجزاؤهما كالكليات الخمسة والقضايا واقسامها وعوارضها وكلها معقولات ثانية ميزانية تعرض للمعقولات الاولى كالانسان والحيوان وزيد قائما والثانية كقولنا الكلي جنس في التحقيق ان موضوعه المعقولات مطلقا مع لحاظ انه يعرضه تلك المعقولات الثانية الميزانية من حيث الايصال بالفعل او بالقوة الى المجهول بالفكر لكن لا يلاحظ خصوص مواد المعروضات كالانسان وغيره بل على وجه العموم والاجمال فلا يبحث فيه عن قولنا الانسان نوع وانما هو تمثيل لاهل من اصوله ولا يبحث عن نفس مفهوم النوع المعقول الثاني ان احواله وعوارضه كذا وكذا تثبت بهذه الادلة بل عن عوارض مصداقه واحواله مثلا انه لا يمكن تحته نوع او ان الاضافي عال وسافل فان هذه احوال مصاديقه لا نفس مفهومه بل نفس مفهومه ايضا حال عن مصداقه وعارض له وانما اعتبرت المفاهيم رسوما لاحدود او قد حققناه في الشرح النهاري على ايساغوجي والشارح وان اختار ما ذكرنا لكن لم يدر ما قوله النظر فيه بل سفسطة حيث قال الكلي والجزئي والذاتي والعرضي تجعل محمولات على المعقول الاول الخ فلعله نظر الى قولهم الانسان كلي او ذاتي او نوع وهو كما ترى وتحقيق هذا الموضوع في كثير من اسفارنا في هذا الفن

المقام السادس عشر في الشبهة القوية الغير المنحلة عنده في المجهول المطلق وجوابها له مجهول مطلق وعندي هي من قبيل الشبهتين الاوليين وذلك لانه وضع مفهوم المجهول المطلق بمعنى سلب حصول ما حاصل الشيء كما مر بالفعل سلبا مطلقا فقول لفظ امر نكرة في حيز النفي مفيدة للعموم فلا يخلو اما ان يراد به العموم بلا استثناء لهذا المفهوم الذي هو ايضا صفة من الصفات فيشمل وصف المجهولية المطلقة اذا كان حاصلا لم ير بالنسبة الى زيد اي عمرو مجهولا مطلق لزيد فيؤل هذا الوضع الى فرض النقيضين لانه يعود هذا المفهوم سلبا لنفسه لدخوله تحت المسلوب العام فعلى هذا نختار انه معلوم بالذات ومجهول بالفرض بالنظر الى فرض النقيضين لفرض سلب المجهولية المطلقة ايضا من الاوصاف وهو مستلزم المعلومية واما ان يراد به العموم مع استثناء هذا المفهوم اي سلب حصول جميع اوصاف غير وصف المجهولية المطلقة فنختار انه معلوم وليس بغير معلوم نعم يصدق عليه المجهول المطلق بالمعنى المذكور لكنه غير مناقض لهذا النحو من المعلومية اي بوصف المجهولية بناء على الاستثناء المذكور وانما يلزم التناقض لو كان السلب سلبا مطلقا كليا محيطا بجميع الاوصاف لان الايجاب الجزئي لا يناقضه الا السلب الكلي هذا وكثير من اجوبتها مع البسط مذكور في المقدة الوثيقة للبلكني وقد يستدل بهذه الشبهة على بطلان العقل الهيولاني كما ذكره غلام يحيى في حواشيه على شرح القطبية ولا بأس بمساعدة الشارح ههنا في تفسير المشتق اي المجهول بالمبدأ اي سلب حصول الخ كما انه فسر الجوهر في بحث دلالة الالتزام بعدما الشيء الخ بعد وضوح المقصود وان لم يكن الجوهر عبارة عن الشيء المعدوم عن الموضوع ايضا ولا عن غير الموجود فيه ولا عن الممكن الموجود لا في موضوع بل الموصوف لرسم لاحد فانه مستحيل عندهم فهو ماهية ممكنة غير موجودة فيه في الخارج

وليس المركب من الجوهر والعرض مطلقا جوهرا كما زعم لوجوب اعتبار الوحدة الحقيقية فيما لا يتوقف على التعمل المحض للعقل المقام السابع عشر في الموضوع له الالفاظ الظاهر ان الموضوع له هي المفهومات من حيث انها تعبير عن الحقائق المعنونة بها سواء كانت الحقائق باطلة كالمستحيلة والمفروضة الممكنة او متحققة بأي نحو كان من التحقق في الخارج او الذهن او الملاحظ من حيث الحكاية او المحكي عنه ومن حيث الاستقلال او عدمه ومن حيث الفرض او الاختراع او الانتزاع او من حيث العارضية او المعروضية او غير ذلك وقد يلاحظ في الموضوع له عروضا وشرطا او عنوانا ولحاظا نحو من انحاء الوجود مما اشير اليه اذا كان ذلك النحو من لوازم طبيعة الموضوع له دائما ومستمرا في خصوص انطباعه بملاحظة خصوص قوله بحيث يعتبر الانسلاخ عن ذلك النحو انسلاخا عن التقوم الطبع وقائما الى قلب الحقيقة فذلك هو نحو التحصل الطبعي الداخل في خصوص التقوم الحقيقي ولا مع ذلك خصوص هذا النحو من التقرر والوجود من الظروف او غيرها في سنخ طبيعة الموضوع وجذر حقيقة المعنون ولعل هذا الاجمال لضيق المقام يكفي لتلقي الفطن المنصف الواسع النظر بعد الامعان والفحص البالغ بالقبول وما ذكره الشارح هنا في شرح المتن ليس على كمال النحو من ارتياض النظر ولا يبعد ان يقال الموضوع له عموما هي الحقائق المعنونة من حيث انها معبر عنها بخصوص المفاهيم التعبيرية التي لها دخل تام ويد طولى في هذا الوضع وان لم تكن موضوعا لها بالذات بشرط ملاحظة ذلك النحو على الشرائط المذكورة شرطا وعروضا او عنوانا ولحاظا فتدبر المقام الثامن عشر في التلازم وعدمه بين الدلالات الثلث جرى الشارح هنا على ما هو المشهور ولكن فيه اختلاج الشبه بالباك اما اولا فلان اختصاص التقييد بالاعتبار في اللحاظ مما لا يعقل لان التقييد والقيد كلاهما داخلان في الملحاظ دون الملحوظ وملاحظة التقييد وهو النسبة من غير لحاظ القيد غير معقول لتر وأما ثانيا فلانه ان اريد بالمعنى في باب التركيب مرتبة اللحاظ فالتركيب هنا ظاهر وان اريد به مرتبة الملحوظ فيلزم ان لا يعد المركبات الاضافية والتوصيفية من المركبات بل من المفردات لان النسب والقيود خارجة عن المعنون الا ان يراد بالمعنى المقصود المعنون في تقسيم الدلالة والعنوان والمفهوم في تقسيم اللفظ الى المفرد والمركب وأما ثالثا فلان لفظ العلم ليس موضوعا في لغة العرب لمجموع البصر والتقييد كما سلمه الشارح فان ارباب اللغة لا يبحثون عن مراتب العنوان والمعنون حتى يعلم انه داخل في اي شئ منهما بل يعلم بعد النظر انه عندهم موضوع لهذا العدم الخاص المركب وأما رابعا فلان اهل اللغة لا يذكرون الا المفاهيم التعبيرية في مقام بيان الموضوع له وانما الموضوع له حقيقة هو المعنون على ما هو مرضى الشارح وأما خامسا فلان العلمي يفسر عندهم بعد البصر عما شأنه هو فمفهوم القيد والاستعداد ايضا معتبر كل منهما في مفهومه فلا معنى لتخصيص التقييد هنا اصلا وأما سادسا فلانه لو سلم التركيب من الامور الثلثة او الاربعة او الاثنين فلا يضر اصل المقصود فان مجرد تركيب المعنى غير كاف لتحقق التضمن بل لا بد له من ملاحظة الجزء وافهامه وتصوره ايضا والعلمي لفظ مفرد والمفرد لا يدل على التفصيل على ما برهنا في تعليقات التعليقات اليومية ومنعنا هناك بوجوه خمسة وعند الاجمال لا تلاحظ الا

ولا تفهم بل يفهم المعنى شيئا واحدا من غير تكثر كانه بسيط وأما سابعا فلان لفظ الانسان ليس موضوع للحيوان الناطق ولا لزم تصوره به لكل خاصي وعامي ووجب تصوره بالكنه عند كل سماع للفظه ولم يبق نظري مطلوب التحصيل بل بديهيا ولوريد به الوضع الصناعي كما ارتكبه البعض لزم تصوره لكل خاصي وفيه ما فيه وبسطناها في تعليقاتنا التعليقات وأما ثامنا فلان الانسان مفرد لا يصح ان يكون مدلوله مفصلا بل مجملا ملحوظا بلحاظ وحدانى فاين التضمن وأما تاسعا فلان النسبة التوصيفية والتعبير بالجنسي المفهوم باللام والنسبة التقييدية والمبدأ المضمونين في مفهوم الناطق لوازم لمعنى الحيوان الناطق الذي جعلتموه معنى الانسان مفصلا وخارجة عن الملحوظ فتحقق الالتزام بغير وأما عاشرا فلان وجود الشعور من غير شعور الشعور ممكن لانه يحتاج الى التفات مستانف الى الشعور ولا يكفي الالتفات الى المشعور به وما يقال انه علم حضوري فمع قطع النظر عن بطلانه على ما حققنا في كتبنا انما هو في علم العلم الحصولي بمعنى الصورة الحاصلة لا بمعنى حصول الصورة والشعور بمعنى مصدري فاين الحضور في حصول الصورة على ما حققه السيد الزاهد في مباحث الامور العامة ومباحث المهية والوجود وتحقيقاتنا ودقائقنا المبتكرة لنا فيها مع حل بعض هذه الامور مبسوطة في علمة اسفارنا كالشواهد الخمسة لايساغوجي وحواشيها وشرح مختصر الميزان وشرحي ميزان المنطق وغيرها **المقام التاسع عشر** في تنقيح معنى الاستقلال وعدمه في المعاني الحرفية ومدار تحقيق الشارح ههنا في استقلالها وعدمه على تعلق احاد العلوم الاربعة ففي النحو الذي تكون المعاني في تعلقها بها مرئية ملتفتا اليها بالذات تكون مستقلة اى معروضة وصفة لاستقلال من تلقاء الملاحظة لان هذا معنى الاستقلال كما في نحو العلم بالكنه وبالوجه وفي النحو الذي لا يلزم فيه كونها مرئية وملتفتا اليها بالذات ان وجب فيه حصول انفسها بالاجمال كانت غير مستقلة لاقتضائها بنفسها المرآتية كما في العلم بكنهها وان لم يجب بل يحصل غيرها المتحد بها عرضا فالمدار على مرآتية ذلك الغير وعدمها كما في العلم بوجهها قلت هذا وان كان في وسيط النظر متينا وجيها يرى صاحبه بينها لكن مع ذلك بقي فيه شيء مما اولا فلما ان العلم بوجه الشيء ليس بشيء وأما ثانيا فلان مرآتية الوجه او عدمها لا يوثر الا في استقلاله وعدمه لا في المعاني ذوات الوجوه ولا يبحث عنه بل عنها وأما ثالثا فلان الوجه اذا كان مرآة لغيره لا يلزم ان يكون غير مستقل لان الوصف العنواني يجعل مرآة للافراد في القضية والوجوه العرضية والذاتية مرايا للذوات في التصورات وهي تكون غير مستقلة غير صالحة للحكم وأما رابعا فلان عدم الاستقلال لا يخلو اما ان يكون لازما للماهية ممتنعة الفك عن نفس طبائع المعاني الحرفية او على الاول يلزم ان تكون غير مستقلة في العلم بالكنه وبالوجه لان مقتضى الماهية لا يختلف عنها وعلى الثاني يجوز ان ينفك عنها في العلم بكنهها ايضا فيجوز ان يتعلق بها الالتفات بالذات كما في العلم بكنه الانسان اجمالا وأما خامسا فلان الوجه في العلم بالوجه انما اعتبار ان الوجه من حيث هو الوجه من حيث الانطباق على ذي الوجه والاتحاد معه والملتفت اليه بالذات والمرئي حقيقة هو الوجه بالاعتبار الثاني لا الوجه والمرآة هو الاعتبار الاول وهذا وان لم يكن مما اوضح به لكنه مختار اهل التحقيق على ما ذكروه في تحقيق الحكم عليه بالمحسوسية والميل بالوجه اثل في ضحى الشارح هنا الا من حيث يصير ان الملتفت اليه هو الطبيعة من حيث الانطباق وهذا لا يكون

المعنى الحرفى مرئيا وملتفتا اليه بالذات وبالعرض فى العلم بالكنه وبالوجه بل هما الوجه والكنه بالاعتبارين
والتحقيق عندى فى هذا الباب ان الاستقلال وعدمه بمعنى عدم الملكة صفتان حقيقيتان بالذات للمفهوم التعبيرى
والعنوان الكاشف عن المقصود لا انهما صفتان للملاحظة وتابعان لها ولا صفتان بالذات للمعنون المعبر عنه المقصود وانما هما
صفتان لهما بالعرض فالمقصود الواحد يختلف بالاستقلال وعدمه باختلاف المفاهيم التعبيرية له ولا يختلف المفهوم
الواحد المعبر بتعبيرات الملاحظات وتعاقبها عليه باختلاف وتعلق الملاحظات والالتفاتات المختلفة تعبيرا فمفهوم الحيوان
الناطق او الضاحك او الانسان والابتداء الخاص وغيرها مستقل فى نفسه سواء تعلق به الالتفات بالذات او بالعرض
بالواسطة فى الثبوت او العروض ومفهوم لفظة من والى وامثالهما غير مستقل فى نفسه بأى لحاظ لوحظ فلو توهم
ان المقصود بمفهوم من ومفهوم الابتداء الخاص واحد هو المعنون المعبر عنه بهما فهو مختلف بالاستقلال وعدمه فانهما
صفتان لتعبيريه لا له حقيقة كما ان الحيوان ليس فى نفسه ناطقا ولا غير ناطق والهيولى ليست فى نفسها متصلة
ولا منفصلة وانما يأتى اليها امثالهما مما يعرضه من الصور فمدار الاستقلال وعدمه عندى على صفة ذاتية
نفسية فى نفس المفهوم هو توقف تعلقه وانفهامه من ملاحظته على انفهام الغير وملاحظته وعدم توقفه عليه
ومن هذا ترى ان مجموع المستقل وغيره قد يصير مستقلا لعدم بقاء الحاجة بعد الضم وكثيرا ما يقع الخبط والغلط
باشتراك لفظ الاستقلال وعدمه بين هذين المعنيين وهما مناطا تحصلات الحقائق الاسمية والفعلية والحرفية
وبين معنيين آخرين هما صفتا الملاحظة كما عرفت هذا وبسط التحقيق فى شرحنا المختصر الميزان وكثير من اسفارنا فى
هذا الفن وبهذا تبين ان الحق ما قاله السيد الشريف ان المدخل التام فيه للعنوانات بل هى المتصفة بهذين
الوصفين حقيقة وليس الامر كما يزعم الشارح بالرد عليه هذا ولعل الحق لا يتجاوزه **المقام العشرون** فى كون
الكلمات الوجودية اداوات اختاره الجمهور ومنهم المصنف والسيد الزاهد واختار الشارح انها كلمات حقيقية ومشتملة على
معان حدثية هى المبادى لعرضها عدم الاستقلال من جهة ملاحظة كونها رابطة بين امرين كما يعرض لجميع الافعال المتعدية
لاسيما امثال الملامسة والمحاذاة والملاصقة وغيرها من المفاعلة وغيرها مما هو نسبة وتعلق خاص بين شيأين وهذا
ايضا مما لا احصله اما اولا فلان الاستقلال وعدمه عنده صفتا الملاحظة اى يحصل الشئ من قبل تعلق نحو الملاحظة
بالذات او بالعرض فالذى اجراه على كون الكلمات مستقلة فى نفسها غير مستقلة بعروض عارض آخر جار فى الادوات
فانها عرضها عدم الاستقلال من قبل كونها رابطة وتعلق اللحاظ بها بالعرض واما ثانيا فلان معنى الوجود فى نفسه هو
الكون المحمولى لو كان محفوظا فى كان الناقصة كان معنى قولنا كان زيد قائما وجد حصل زيد حال كونه قائما الا ترى
كونه قائما وهو خلاف ما شهد به الافهام معناه واما ثالثا فلانه لو كان محفوظا لم يتصور معنى قولنا كان زيد ممكنا
لانه على هذا يلزم فيه وجود زيد فى نفسه لا نحفاظه فيه مع انه من الظاهر انه لا يقتضى بظاهر مفهومه وجوده
لصدقه عند عدمه واما رابعا فلان الامر المطلق المشترك لا يتصور ان يكون مستقلا لانه حينئذ يكون ناشيا
عن طبيعته ومقتضاها لا يتخلف عنها اصلا فكيف يتصور ان يعرضه ما يراغم مقتضى طبعه والا لزم اجتماع المتنافيين

بل لو قال ليس مستقلا ولا غيره في مرتبة طبعه من حيث هو كما هو شان المطلق لكان له وجه ولما خامسا فلان قيامه على الافعال المتعدية مع الفارق لانها لا تقع رابطة بين المنتسبين المحكوم عليه وبه بل لا بين الفاعل والمفعول ايضا بل يكون لاحداث تلك الافعال نسبة تامة الى الفاعل وناقصة تقييدية الى المفعول وكذا الى غيره من المتعلقات وههنا مفاسد ومحاذير اخر تركناها لان كل ما ذكرناه ههنا في غاية الوهن **المقام الحادي والعشرون** في استقلالية المعنى المطابق للكلمة وعدمه كانت العامة تصرح بالثاني وحقق اكثر المحققين كالسيد الزاهد وغيره من المحققين انه مستقل بناء على انه مفهوم اجمالي يحلله العقل الى هذه الثلثة اي الحدث والنسبتين واثره الشارح واحاله على الوجدان السليم وعندي لا حاجة اليه بعد ما ظهر ان المفرد لا يدل على التفصيل واقمنا عليه ثلثة براهين في تعليقات التعليقة وثلثة اخرى موجزة في منمياتها لكن بقي فيه شيء بعد اما اولا فلان معنى الاستقلال ما حققنا والحاجة بعد الاجمال الى التعقل المنسوب اليه واما ثانيا فلان هذا المعنى من الاجمال اذا كان مدلولا للفظ الفعل فلا تكثر ولا تعدد فيه اصلا بل بساطة ووحدة فكيف يصح كونه محكوما به ومسندا لانه على اي شاكلة وجه الاجمال لا بد من اختيار نسبة بين المنتسبين خارجة عن كل منهما فيجب نسبة خارجة عن الفعل وهو خلاف البداهة واما ثالثا فلان لفظ التحليل يشير الى ان الاجمال بمعنى البساطة المنحلة الى التعدد والكثرة المجمل اليها لازم في مرتبة البساطة المنحلة والاتحاد في الوجود مستحيل بين هذه الامور المختلفة الاندراج تحت المقولات واما رابعا فلان الدال على المبدأ هو المادة وعلى الزمان الصيغة والهيئة من حيث كونها واحدة بالوحدة المبهمة متكثرة بتكثر المواد الموضوعة المختلفة على ما قيل فكيف يتصور الاجمال مع التعدد والاختلاف في المدلول والدال جميعا والمعية الزمانية في الدالين لا تجدي نفعا في ايراث الاجمال ورفع التفصيل بعد اخذ كل مدلول عن دال عليه على حدة واما خامسا فلان الاستقلال بالاجمال يصح كونها محكوما عليها ولا معنى للقول بانه وضع له من حيث انه مسند لانه لا دخل للاوضاع في صلوح المسندية والمسندية اليه لانه صفة المعنى ثابتة قبل وضع الواضع وهو صفة اللفظ او الواضع ولانه لم يوضع له من حيث انه مسند لان المجمل لا يصلح ان يكون مسندا كما عرفت والظاهر عندي ههنا ان الاجمال الحاظي والتحليل يتحقق بعد فهم المجمل بزمان لطيف غير محسوس بعديته لغاية لطف زمانه وقلة آناته فالتحليل بمعنى التفصيل الواحد في اللحاظ الى الكثير ثم التحليل ليس الى اجزاء الملحوظ والطبيعة المعنونة بل الى المعنون وقيوده او متعلقاته وهي اجزاء للمفهوم التعبيري والعنوان فينحل الى معنى الحدث لا مطلقا ومن حيث هو بل من حيث انه منسوب الى فاعل ما نسبة تامة والى الزمان ناقصة وفي مرتبة هذا التحليل المتعقب للاجمال كانه مقارن له يتحقق الاسناد والنسبة وكون معنى الفعل مسندا لا بل كون المعنى الحدثي المضمون فيه مسندا لا جميع معناه الاجمالي ولا التفصيلي هذا والبسط في التحقيق والتدقيق في شرحنا لمختصر الميزان فراجعه **المقام الثاني والعشرون** في التشكيك في الذاتيات قد اختاره الشارح في تحقيقه لكن ما ذكره من البرهان عليه ومن رد استدلال المشائية ليس بقوي عندي اما اولا فلان منشأ الانتزاع قد يكون انتزاعيا ايضا وهو منشأ له بالذات تعم بالانتهاء في المناشئ الى امر خارجي وذلك كما ان الزوجية والفردية منتزعتان عن العدد الذي هو

انتزاعي قد يعرض انتزاعيا آخر فلم يثبت ما اراده في المقدمة وقد حققنا حقيقة الانتزاع من الانتزاعي في
رسالتنا المستقلة فيه واما ثانيا فلان الانتزاعي قد ينتزع من المعقولات الثانية التي لا منشأ لها في الخارج اصلا
وان قال بعضهم بان المنتزع منه لها موجود فيه لكنه غير المنشأ وكل المعقول الثاني في نفسه منتزع لا عن امر خارجي كما
صرح به انه لا يعرض لشيء في الخارج عروضا انتزاعيا ايضا واما ثالثا فلان الوصف الواقعي قد ينتزع عن غير ما
له وجود له عينا ولا ذهنا كالامتناع والعدم عن الممتنعات فانهما ثابتان لها في الواقع واما رابعا فلان الوصف
الواقعي قد ينتزع عن الشيء بعد فرض وجوده فلا يكون موجودا في الواقع الا بحسب الفرض ويثبت له الوصف
بعد ان يفرض موجودا كما ان صحة انتزاع زيادة خمسة اجزاء لا تتجزى على اربعة شركاء الباري ليست الا بعد فرض
الوجود كذا صحة انتزاع زيادات الاجزاء التحليلية بعضها على بعض بعد فرض وجودها واما بالفعل في الخارج فليس
الا شيء واحد ممتد متصل لا جزء فيه بالفعل فضلا عن اوصاف الاجزاء وانتزاعها عنها واما خامسا فلان المنشأ
امر منضم الى الكل من حيث هو شيء واحد وهو المقدار والامتداد لا الى كل جزء ولا الى الاجزاء من حيث الكثرة ولا الى احدها
متعينا فلا يلزم استحالة ان ذا هو منشأ لصحة انتزاع زيادة الزائد من حيث اتصاله وامتداده والشيء الواحد الممتد يجوز ان
يقع منشأ لامور متكثرة بل عند الواحد الحقيقي ايضا يقع منشأ لانتزاع كثير فالمشترك بينهما هنا نفس الاتصال
والمختص بجزء جزء هو جزء جزء منه وهو انتزاعي ايضا واقعي منشأه ذلك الاتصال ولا ينتهي الانتزاع كما لا ينتهي في الاجزاء التحليلية
الى حد مع وحدة المنشأ واما سادسا فلان اختار شق الانتزاع في البيان الغير الموقوف على المقدمة ونقول لا يجب الانتهاء
الى احد الشقوق لان اللازم من عدم الانتهاء هو عدم تناهي المنتزعات لكن التسلسل في الانتزاعيات غير محال
ومن ههنا نرى عدم انتهاء التحليلية في الانتزاع الى حيلا يتجاوزه واما سابعا فلان اختار فيه شق الجزئية ونقول
ان جزء الماهية انتزاعي هو التحليلي فلا وجود له خارجا حتى يلزم التشكيك في الذاتيات الخارجية للطبائع
العينية واما ثامنا فلان اختار الجزئية ونقول انه انتزاعي ومنشأ باعتبار جزئه ثم نقول الى النهاية ولا استحالة
في تسلسل المنتزعات واما تاسعا فلان الدليل لو تم لدل على كون الماهية منشأ للزيادة والمشكك ليس عبارة
عن منشأ الزيادة مطلقا فان المشائين يسلمون ان السوادات في نفسها شديدة وضعيفة بل المراد به ان يكون
صدقه على افراده بالزيادة والنقصان او الشدة والضعف اي بالتفاوت اي يكون منشأ الصدق في باب نفس
الصدق او المصداقية للمصدق متفاوتا بمعنى ان يكون منشأ صدقه في نفس الصدق او في المصداقية له والمنشئية
لصدقه متفاوتا كما صرح به سابقا وهو لم يثبت بعد بهذا البيان واما عاشرا فلانه لا افقه ما قال في ابطال
دليل المشائية بالاتحاد بالذات والتفاوت بالمراتب الناشية من تعلق انحاء الجعل فان المراتب لا تخلو اما ان تكون عين
الماهية او جزأها فيلزم اختلاف الماهية بكثرة المراتب او منضمة او منتزعة او منفصلة فيتكلم في المراتب بمثل
ما مر واختلاف الوجودات الكثيرة لماهية واحدة ليست من تلقاء الجاعل بل من تلقاء استعدادات مختلفة للمادة
ولذا حصر الحكماء في فرد واحد في المجردات علما ان هذه الوجودات عارضة للماهيات عندهم فلا نظير معتد به ثم

التشكيك في الذاتي هو التحقيق عندنا ايضا وقد اقمنا عليه براهين قاطعة كثيرة في شرحنا المختصر للميزان فراجعه

المقام الثالث والعشرون في امكان الاشتراك وامتناعه اجاب الشارح عن دليل الامتناع بأن بعض المعاني يكون اشد مناسبة بالذهن فيكون هو الملحوظ دون غيره وبأن الاوضاع المتعددة قد تكون ملحوظة اجمالا فتكون المعاني ايضا مجملة اقول محصل الدليل ان العلم بالوضع مع اطلاق اللفظ علة مستقلة للتوجه الى المعنى والتفهم به والاوضاع المتعددة ليس بينها معنى مشترك حتى تلاحظ بتوسطه اجمالا وذلك لانه لا معنى للاشتراك المعنوي بين الاوضاع وقد سلم فانما يتصور لو كان بين المعاني اشتراك معنوي والكلام ههنا في اللفظي وعلى هذا فلا يخلو اما ان يلاحظ احد المعاني دون الآخر فيلزم تخلف المدلول عن علته المستقلة والترجيح بلا مرجح بعد تسليم وجود العلة المستقلة لكل منهما لان غير الملحوظ اذا لوحظ بعد فتحققه في زمان دون زمان في الملاحظة مع وجود العلة الكاملة فيهما ترجيح بلا مرجح او يلاحظ المعاني كلها اجمالة وهو محال كما عرفت من ان الكلام في الاشتراك اللفظي على ان المجمل ليس موضوعا له والواجب لتعلم الوضع علم الموضوع له او يلاحظ كل منها تفصيلا وهو ايضا محال بالضرورة الوجدانية الشاهدة على امتناع توجه النفس الى متعاندين في آن واحد ولا حاجة الى اقامة البرهان في الوجدانيات وانما هي في النظريات والنقوض على هذا الاصل كلها واهية عرضا فصلنا في اسفارنا فعلى هذا التفصيل للدليل لم يتجه جواب من الشارح او تبعه ثم اقول الجواب الاول لا يجري فيما اذا فرض عدم مناسبة الذهن بشيء من المعنيين او فرض تساوي قدر المناسبة في كل منهما والثاني مدفوع بأن الاوضاع متباينة لا اشتراك بينها في معنى يخصها دون غيرها وبأن الوضع واسطة للحاظ لا ملحوظ حتى يتصور فيه الالتفات اليه والى مثله وكالاجمال مما يتصور غيرها ولعل الظاهر في الجواب ان الوضع ليس علة مستقلة للتوجه بل هو علة له بشرط عدم المانع والاشتراك مانع عن التوجه الا عند القرينة فعند الاشتراك العلة المستقلة هو علم الوضع مع نصب القرينة فتأمل فان المناقشة متطرقة بعد

المقام الرابع والعشرون في بحث الحقيقة والمجاز ههنا عدة مواد صدرت وصوادر بدرت من الشارح في الجملة احدها تحت قول الماتن ولا بد من علاقتها فالشرط بما لا يوجد لشروط يذر وهو وقيد بقيد في المشروط فان هذا مفض الى الدور لاخذ المشروط ولانه ترك ما لا بد منه وهو قيد الخروج لئلا يصدق على الجزء ولانه غير جامع لان الشرط قد يستلزم المشروط كالجزء الاخير للعلة التامة فما معنى لقوله وهو قد يتحقق وثانيها هناك في قوله فاذا تحقق في موارد الاستعمال المعنى الموضوع له وكان عليه ان يقول اللفظ الموضوع كما لا يخفى على المتأمل وثالثها هناك في قوله فحينئذ تحقق العلاقة يقتضي الخ كان عليه ان يقول فتحقق العلاقة مع هذا المنع او شرطه يقتضي الخ اذ كم من فرق بين الجملة في زمان المنع وبينها بشرط المنع والمتحقق ههنا الثانية والمفهوم هو الاولى ورابعها في تفسير المتشبيه المعتبر في الاستعارة بعلاقة شركة في امر ما ص الخ وهو يؤل الى المتشبيه اللغوي والمعتبر فيها الاصطلاحي على ما فصل في البيان وغاسها في تمثيل عدم التجوز لمجرد منع اهل اللسان بالنخلة لطويل غير الانسان اذ عدم صحة ههنا لعدم الشبه المعتبر في الاستعارة كما فصل في الاصول وغيره وساسها في شرح الاطلاق على المستحيل من امارات المجاز ان العام

اذ المراد به الخاص من جهة انه هو حقيقة كما تقرر في موضعه قلت هذه مسامحة مشهورة ذائعة والتحقيق
ان مدار الحقيقة والمجاز على تبدل المفهوم المعبر عن المقصود وعدم تبدله في الارادة فان تبدل المفهوم الموضوع
له كلا او بعضا ذاتا او اعتبارا من حيث انه موضوع له كان اللفظ مجازا سواء اريد به ما بإزائه او جزؤه
او اعم منه او اخص منه او فرد من افراده من حيث انه فرد له او متحد معه وعينه او لا من حيث انه كذلك
بل من حيث انه غيره ماهية او خصوصية كما اذا اخذ للانسان معنى الرومي واريد به هذا المفهوم واخذ
مصداق الرومي من حيث انه فرد من الانسان وعينه لا غيره كان مجازا لتبدل المفهوم وان لم يلزم تبدل
المصداق والتغاير فيه لان المناط هو اتحاد المفهوم لا اتحاد المصداق وان لم يتبدل المفهوم الموضوع له بل الاخذ
على ما كان ماخوذا عليه عند الوضع من غير تفاوت في المفهومية كان اللفظ حقيقة سواء اريد به جزؤه
الذهني او اعم منه او اخص منه او فرد منه من حيث انه فرد منه عينا او غيره اعتبارا او ذاتا كما في الحمل العرضي
او اريد به هذه الامور من حيث انها ملحوظة ومحط القصد ومعبرا عنها بهذا المفهوم الموضوع له اللفظ اي محل ورود
ومصداقا لا من حيث تعتبر في مفهوم العنوان والمفهوم مرآة لا وبعضا حتى يلزم به التغير في مرتبة المفهوم ويقود
ذلك الى التجوز ويعينك على فهم هذا التحقيق الدقيق ما اوردنا سابقا من التحقيق ان الموضوعة له الالفاظ هي
المفاهيم لا المصاديق والمقاصد الاصلية وسنشير بعيدا في كون استعمال اللفظ في بعض المسمى امارة المجاز واراد به
بعض افراده فعلى تحقيقه السابق كان عليه ان يقيده ههنا بان يراد ذلك الفرد منه من حيث انه خاص وغير
الموضوع له باعتبار هذه الخصوصية ولو اعتبارا والا فقد عرفت ان اطلاق الكلي على فرد منه ليس تجوزا على الاطلاق
ثم كون الخاص خارجا عن العام انما يظهر تمام الظهور اذا اعتبر الخصوصية داخلة في الملحوظ والا فالامر كما في الشخص قياسا منها
في اقوى وجوهه اولوية المجاز على الاشتراك والنقل واولوية النقل على الاشتراك بالاكثرية والاغلبية والظاهر عندي
ان اقوى الوجوه هو ان النفي مقدم على الاثبات ما لم يظهر للاثبات دليل لان الاصل هو العدم والنفي فالاشتراك
امر عارض واثبات الوضع الابتدائي والاصل عدم الوضع يبقى على عدمه الاصلي وكذا هو اثبات للوضع الابتدائي
والابتداء امر عارض محتاج الى وجه ثبوته والاصل عدمه فيبقى على عدمه الاصلي اي عدم الابتداء فيثبت
النقل فانه اذا ثبت الوضع ولم يثبت الابتداء له انساق الاهل الى نقل اللفظ من الاول الى الثاني فافهم **المقام**
الخامس والعشرون في مرتبة المحكي عنه كلام الشارح ههنا في غاية الاضطراب نقل عن بعضهم انه
مجموع الموضوع والمحمول والنسبة الخارجية قلت هذا مختص بالحملية ثم نقل اعتراض جماعة عليه بانه لا وجود
للنسبة في الخارج واستصوبه قلت مرادهم بالنسبة الخارجية هو النسبة الواقعية مع عزل اللحاظ عن الاعتبار
والانتساب المذهبي وهو شائع كما يقال ان كان لنسبته خارج تطابقه او لا تطابقه الخ علاوة ان للنسبة وجودا
في الخارج ولو بحسب المنشأ فان الوجود الخارجي يوخذ اعم مما بنفسه وبمنشئه ايضا وان اصطلح ايضا على انه
يقال له موجود بحسب الخارج ثم زعم ان المعترض لم يبين وجه ما اوقعه في هذا الفساد ثم بينه بنفسه

قلت اى حاجة اليه فانهم بينوا بنفسه وجها اعتبار النسبة فى المحكى عنه بقولهم فان المنفصلات الخ ثم قوله على مذهبهم ان سبيل الاجزاء التحليلية سبيل الاوصاف الانتزاعية لكونها انتزاعية وان الاجزاء الخارجية لا بد فيها من الانضمام قلت اولا الاجزاء التحليلية ليست من الاوصاف فى شىء ولا قائمة بالكل بقيام اصلا وثانيا ليست هى بمحمولة مواطاة لان المعتبر هو المواطاتى وبه ينعقد الحكاية ويطلب المحكى عنه وثالثا انها ليست بمحمولة اشتقاقا ايضا لا على الكل ولا فيما بينها لانه لا بد فيه من القيام والحلول ورابعا ان الاجزاء الخارجية ليست بمحمولة اصلا بحمل كما عرفت فى التحليلية وانما المحمول الاجزاء الذهنية وخامسا ان الخارجية مفسرة بالاجزاء الغير المحمولة فليست مغايرة للتحليلية التى هى ايضا غير محمولة وسادسا انه لا انضمام فى الاجزاء الخارجية بل تلاصق واندماج فان الجوهر لا يقوم بجوهر آخر الا فى المادة والصورة فقط وسابعا انه توجيه بما لا يرضى به قائله لانهم انما قالوا بضرورية الربط بين الطرفين لا بوجوب القيام والحلول حتى ينتقض بالذاتيات المحمولة وليس ذلك مذهب الجمهور ايضا بل انما يستقيم على التركيب الانضمامى الباطل عندهم علما ان كون الحلول والانضمام نسبة بعد تسليمه من حيث انه صفة الحال لا تعلق لغرضهم به لانه نسبة مبدأ المحمول الى الموضوع والمطمح نسبة نفس المحمول اليه تقرر من تحقيقه ان المحكى عنه فى حمل الاوصاف الخارجية وجود الموضوع من حيث انه وجود المحمول فى الخارج ثم اضرب عنه واثر انه احد الامرين المحمول بوجوده الخاص والموضوع بوجوده الخاص وزعم ان المحمول هو السواد وان لا نسبة بين الموجودين وان الوجود الخاص منشأ لانتزاع الحلول وان الاتصاف والانضمام ليس محكيا عنه بل منتزع عنه وان المحكى عنه فى الاوصاف المنتزعة عن الذات هو نفس الذات وعنها بالوصف المنضم هو المنضم قلت هذا كله معجب للمحصلين فاقول ولا هذا كله مختص بالحملية والكلام فى المحكى عنه لكل قضية وثانيا ان المحقق فى المحكى عنه فى الحملية هو الموضوع بحيث يثبت له المحمول او يسلب عنه لما ذكره وثالثا ان مراده بالاوصاف الخارجية القائمة هى المنضمة وهى ليست بمحمولة وانما المحمول هو الانتزاعى فى الحمل العرضى ورابعا ان وجود الموضوع لا يتحد بها فلا معنى لوجوده للمحمول واما خامسا فلان هذا الوجود عين النسبة لان مرادهم بالنسبة هى الواقعة فى المحكى عنه وهى هذا الوجود الغير المستقل لا النسبة الذهنية فى مرتبة الحكاية وليست كل نسبة غير مستقلة استقلالا صفة للمفاهيم واما سادسا فلان السواد ليس بمحمول على الجسم ولا متحدا بوجوده حتى يكون المحكى عنه هو المحمول بوجوده اى الحال بوجوده لا وجود الحال بخصوصه واما سابعا فلان بين هذين الموجودين نسبة فى الواقع بالاضرورية تولا لم يكونا مرتبطين حقيقة فلا يمكن التصادق مع انفصال بالارتباط واما ثامنا فلان الوجود الخاص ليس منشأ لانتزاع الحلول فان الحلول كيفية خارجية ولو فرض انتزاعه فهو عين الوجود الرابطى لا غيره بل لو قيل ان الوجود الخاص منتزع من الحلول لكان له وجه اذ انتزاعية الوجود المصدرى ما ظهر من الحلول فالوجود من حيث الرابطية لا ضرورية انه ما خوذ من الحلول واما تاسعا فلان العروض والاتصاف انضماميا كان او انتزاعيا ما خوذان فى مرتبة المحكى عنه كما ان الحمل والانتساب

والثبوت وامثالها ماخوذة في مرتبة الحكاية فلا معنى لاخراج الاتصاف نفسه عن مرتبة المحكى عنه وادخال منشئه فيه واما عاشرا فلان المراد بالانضمامية هي الهيأة الانضمامية الخارجية لا المعنى المصدري وهو الحاصل بالمصدر وذلك كالوضع الخاص للمفاهيم فلا يكون منتزعا من الوجود الخاص بل الامر بالعكس كما عرفت ثم على هذا يبقى بيان المحكى عنه من الحملية ايضا لحمل الانتزاعيات التي ليست بالنظر الى الوصف المنضم كحمل المعقولات الثانية على الاولى او بعضها على بعض ولو كان نفس الذات من حيث هي هي فحملت عليها في الخارج ايضا بتقررها فيه وعرضت للخارجية ايضا وبالجملة هذا التحقيق منه في غاية الجلالة بل المحكى عنه في الحملية ما ذكرنا وفي المتصلة كون المقدم بحيث يصاحبه التالي لزوما او اتفاقا او عدم كونه كذلك او نفس المقدم بهذه الحيثية وفي المنفصلة كونه بحيث يناقضه التالي او لا يناقضه فالتغاير بين الحكاية والمحكى عنه بالذات فانها المركبة من الثلثة وهو المحكوم عليه نفسه والباقيان في لحاظه وتعبيره لا معنونه والظاهر ان المحكى عنه في الكل هي النسبة الواقعية الاتحادية او القيامية او التقديرية او التخالفية وبسط التحقيق في حواشينا على حاشية الزاهد على شرح المواقف **المقام السادس والعشرون** في قول القائل كلامي هذا كاذب مشيرا به الى هذا القول نفسه كان الظاهر في حله ما اختاره القاضي ان هذا القول كاذب لانه حكم فيه بالكذب على القضية المجملة وهي لا تصلح للاتصاف بالصدق والكذب لانهما من شان النسبة الملحوظة تفصيلا لان الحكاية انما تحصل بملاحظة النسبة وانفهامها وعند الملاحظة الاجمالية لا يلاحظ ولا ينفهم النسبة اصلا لا من حيث هي شيء مستقل ومفهوم معتبر ولا من حيث هي رابطة وحكاية بل ليس في الملاحظة الا شيء واحد لا تعدد ولا تكثر له فيها اصلا من حيث اللحاظ والانفهام وان كان ذا كثرة في نفس الامر ولا يلزم من نفي كذب هذا القول صدقه لان الممتنع هو ارتفاع الملكة والعدم عن الموضوع الصالح لا عن كل موجود والمجمل ليس بصالح لشيء من الامرين ومن ههنا عرفت ان الصدق والكذب يباينان متناقضين كما يوهمه عبارة الشارح وزعم الشارح ان الصدق والكذب من لوازم ماهية القضية وحقيقة النسبة الخبرية فلا يتخلف عنهما في مرتبة من مراتب وجود الذات ففي اللحاظ الواحد الاجمالي لا ينسلخ القضية عن حقيقتها والشيء اذا ثبت ثبت بلوازمه والا لزم الانفكاك قلت هذا غير متجه على جواب القاضي اما اولا فلما قررناه بحيث يندفع هذا عن اصله واما ثانيا فلان الملحوظ اجمالا بوحدته اللحاظية ليس عند اللاحظ الفاهم الكذيد في انه شيء واحد من غير كثرة فهو يلحق هذا العارض مخرط في سلك المفردات فاختيار صلوحه للحكاية والاخبار والتصديق والتكذيب وامثالها كاختيار صلوح زيد لهذه الامور فكما هو بديهي الامتناع كذلك هذا قطعي البطلان واما ثالثا فلان كون الاتصاف المذكور من لوازم مفهوم القضية الذي هو المعقول الثاني لعارض لافراده مسلم واما كونه من لوازم ذوات تلك الافراد فغير مسلم ولزوم عروض المفهوم المذكور لكل فرد من افراده في جميع مراتب وجوده ممنوع واما رابعا فلان الشارح معترف بان وصف الاخبار والحكاية

غير لازم لشخص النسبة التامة الخبرية فضلا عن لزومه لحقيقتها لانه اقر بان الحال موقوفة في المثال
كلامي يوم الجمعة صادق وكلامي هذه الساعة كاذب كما انها موقوفة في الخبرية وعدم الخبرية في قولنا النهار موجود يتقرر
هذه الامور على الخبرية اذا لم يلحقها مغير عن الخبرية والا تصير غير اخبار ولا تبقى على اصلها الخبرية وذلك
لانه يفيد انها اخبار في نفسها ثم يلحق المغير تنقلب الى غير الخبرية مع بقاء تلك النسبة التامة على حالها من
غير زوال جزء او ماهية او تشخص لها عنها فالذات باقية بشخصها وتبدل وصف الاخبار والحكاية وفارقها ولا نعم
عزل اللحظ عن هذا الاعتراف لا يخلو هذه النسبة بمجرد الملاحظة عن الاتصاف بوصف الاخبار والحكاية وعدم
الاتصاف به والثاني خلاف الضرورة علا انه لا مقتضي ولا محدث لهذا الوصف بعد هذه القضية حتى تكون
متصفة به بسببه وعلى الاول يلزم ان يزول عنها هذا الوصف بعد ثبوته لها وهو عين معنى العارض المفارق واما
خامسا فلانه لو سلم انه من لوازم حقيقة القضية ونسبتها التامة فمع عزل اللحظ عن عدم بقاء القضية
قضية حالة الاجمال بل صيرورتها مفردا حكما نقول لوازم الماهية ايضا لا يلزم ان تكون ثابتة لها في جميع الاعتبارات
ومراتب الوجود الا ترى الى مرتبة الماهية من حيث هي وهي مرتبة واقعية لها من مواطن نفس الامر ولا يثبت لها
في تلك المرتبة لا نفسها ومقوماتها الذاتية لا عوارضها المفارقة ولا اللازمة فعلى هذا اذا انتقض هذه الكلية
جاز ان تكون هذه المرتبة من الوجود والملاحظة اي الاجمال مانعة لثبوت بعض لوازم الماهية لها ثم جواب
القاضي وان كان متينا ظاهرا في تحليل هذه العقدة لكن فيه خدشة بعد على ما ادى اليه نظري هي انه
انما يتم لو اريد به حكم الكذب على هذا المجمل في حالة اجماله واتصافه به في هذه الحالة بان يكون زمان
وقوع الحكم حال الاجمال لكن هذا غير لازم لتقرير الشك فانه يجوز ان يراد به الحكم على هذا المجمل واتصافه
في غير حالة الاجمال بل في حالة التفصيل وان كان زمان الحكم عين زمان الاجمال لكن زمان وقوع
الحكم والاتصاف الواقعي المعتبر بحسب مرتبة المحكى عنه غير زمان عروض الاجمال كما ان زمان الحكم
في زيد قائم امس او غدا هو زمان التكلم او الملاحظة والانتساب وزمان وقوع الحكم والاتصاف
المحكى عنه هو امس او الغد فكم من فرق بين زمان الحكم وزمان وقوعه وهذا كما يقال هذه القضية
صادقة اشارة الى زيد قائم فعند الاشارة اليها وتعبيرها بمفهوم هذه القضية وان لم تصلح للاتصاف
بالصدق والحكم عليها بانها صادقة لكن هذا الحكم عليها الصحيح ليس باعتبار هذه الملاحظة الاجمالية
بل بملاحظة تفصيلية وتظير ذلك ما يقال في قولهم معنى من غير مستقل مع انه في هذه الملاحظة
وزمان الحكم من حيث انه موضوع القضية مستقل فلا يصح الحكم عليه بعدم الاستقلال وكذا
في قولهم المجهول المطلق يمتنع عليه الحكم والحل هو تفارق الزمانين ولو سلمنا هذا الجواب لزمنا
ان نقول بكذب قولنا هذه القضية صادقة مشيرا به الى قولنا الله واحد وقولنا هذه القضية
كاذبة مشيرا به الى شريك الباري موجود بناء على عدم صلوح المجمل للاتصاف بهما

واللازم ظاهر البطلان كما لا يخفى فالظاهر هو جواب السيد الزاهد انه قول غير محصل بعد
لافضائه الى معنى تقدم الشيء على نفسه ثم اعلم ان الشارح الفاضل رح لعله كان منهمكا
مستغرقا في بحار المعاني ولم يكن له نظر الى الالفاظ والتراكيب حتى لم يلتفت الى صلات
الالفاظ في عامة عبارات الشرح كما لا يخفى على الفاحص حتى صدر منه ما صدر في
الصيغ وغيرها كما قال في بيان المعية الدهرية من بحث علم الواجب لفظ الدهر المعبر
عنه في الواقع والصواب المعبر عنه بالواقع وقال في بيان الوضع الشخصي من بحث دلالة
الضمائر وغيرها في الجزئي لفظ ان يكون الواضع يوضع لفظا الخ والصحيح يضع وقال
في اواخر تحقيقه من بحث التشكيك ولك ان لا تتوقف الدليل الخ بالتائين والصواب
ان توقف بالتاء من باب التفعيل وامثال هذه ونظائرها كثيرة لا تخفى على العابر
العاقل المستقرئ فاما هذه من سهو قلم الشارح او من سهو اقلام بعض
النساخ ولعله لم يتيسر له النظر الثاني اليه على امثال هذا الكتاب
ولذا ترى انه ادرج مفهوم اللامتكثر في الكليات الفرضية
بنظره العاجل وهو عجيب بل اعجب عن مثله وعن المحشين
بعد الغور فانه كلي حقيقي صادق على كل فرد فرد
من جميع الجزئيات والاشخاص فانه غير متكثر
اصلا بل هو صادق على الكليات ايضا بعد
الغور كالانسان فانه ماهية واحدة ليست
متكثرة في نفسها لعروض الوحدة لها
وقد حققناه في التعليقات وغيرها
هذا تمام الكلام في التحقيقات و
الدقائق المتعلقة بهذا الشرح
من اوله الى آخر مباحث
الالفاظ وآخر دعوانا
ان الحمد لله رب
العالمين
تمام
شد